الطبعة الثالثة ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦

الملخص في

مناسك الحج والعمرة

جمع وإعداد

الشيخ/ أمين محمد علي الرعيني

الملخص في
مناسك الحج والعمرة

((وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً))

آل عمران :٩٧

جمع وإعداد

الشيخ / أمين محمد علي الرعيني

مراجعة

القاضي العلامة / محمد بن إسماعيل العمراني

العلامة أ . د / حسن محمد مقبولي الأهدل

الطبعة الثالثة

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

تقريظ

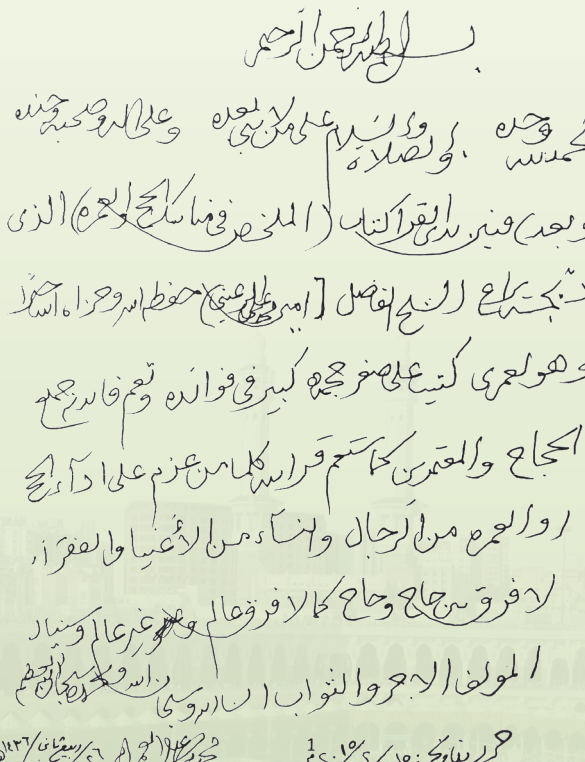
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه ومن والاه

وبعد: فقد اطلعت على كتاب (الملخص في مناسك الحج والعمرة) الذي

ألفه الشيخ الفاضل [أيمن بن عارف عبد الغني] حفظه الله وجزاه الله خيرًا

وهو عمري كتيب على صغر حجمه كبير في فوائده وعظيم نفعه فالله يعم

الحجاج والمعتمرين كما نسأل الله كلما من عزم على أداء الحج

والعمرة من الرجال والنساء من الأغنياء والفقراء

لا فرق بين حاج وحاج كما لا فرق عالم وغير عالم وسيجد

المؤلف الأجر والثواب إن شاء الله وكتبه راجيا عفو ربه

محمد بن عبد الحرام [illegible] ربيع ثاني ١٤٢٦هـ

حرر بتاريخ: ١٥/٢/٢٠٠٥م

تقريظ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فقد اطلعت على كتاب الملخص في مناسك الحج والعمرة لفضيلة الشيخ العلامة أمين محمد علي الرعيني ووجدته كتاباً ملخصاً مفيداً في مناسك الحج اقتصر على أهم الأحكام وبعضها للحج والعمرة بعبارة سهلة تقرب للفهم لمن أراد معرفة أحكام الحج من غير تعقيد أو ذكر خلاف.

وقد جاء الكتاب بأسلوب ميسر لا يحتاج قارئه إلى شرح أو تكلف فجزاه الله خيراً على ما كتب وقدم ونسأل الله له التوفيق والسداد.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

كتبه

أ.د/ حسن محمد مقبولي الأهدل

كلية الشريعة والقانون

جامعة صنعاء

حرر بتاريخ: ١/ ربيع أول/ ١٤٣٦ هـ. الموافق: ٢٢/ ١٢/ ٢٠١٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى جميع إخواني الذين أحببتهم في الله ، والتقيت بهم على موائد القرآن الكريم والعلوم الشرعية ، وإلى جميع من يعملون في خدمة حجَّاج بيت الله ، وعلى رأسهم إخواني القائمين على وزارة الأوقاف والإرشاد الذين يبذلون جهوداً مشكورة في خدمة الحجَّاج والمعتمرين ، وإلى إخواني العاملين في جميع وكالات الحج والعمرة ، ثم إلى كل مسلم ومسلمة ، عزم على زيارة بيت الله الحرام ، لأداء مناسك الحجِّ والعمرة ، وزيارة المدينة المنورة والمسجد النبوي الشريف والسلام على الحبيب محمد ﷺ .

... ((أُهدي)) ...

هذا الكتاب المتواضع ، علَّه أن يكون معيناً ومرشداً ومذكراً لإخواني بأعمال المناسك ، وذلك عملاً بقوله تبارك وتعالى :

((وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى)) المائدة : ٢.

وقول النبي ﷺ : ((الدِّين النصيحة : قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولأئمَّة المسلمين وعامتهم)) رواه مسلم .

سائلاً المولى عز وجل ، أن يسهِّل لهم أداء مناسكهم على الوجه المرضي والمأثور عن رسول الله ﷺ القائل : ((خذوا عنِّي مناسككم)) أخرجه مسلم وأبو داود .

وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .

وكتبه

أمين محمد علي الرعيني

مقدمة

الحمد لله الذي جعل كلمة التوحيد لعباده حرزاً وحصناً ، وجعل البيت العتيق مثابةً للناس وأمناً ، والصلاة والسلام على خير من طاف وسعى ولبى ودعا ، القائلﷺ : ((يا أيها النَّاس إنَّ الله قد فرض عليكم الحجَّ فحجُّوا)) رواه مسلم .

وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ واقتفى أثرهم إلى يوم الدين

.... وبعـــد

فمرحباً بك أيها الحاج الكريم في رحاب بلد الله الحرام ، والله أسأل أن يسهِّل لك أداء مناسك الحجِّ والعمرة على الوجه الذي يحب ويرضى، وأن يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم ، وموافقاً لسنة نبيه الأمين ، صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

فهذه هي الطبعة الثالثة من هذا الكتاب المتواضع ، وتتميز ببعض الترتيبات والتعديلات في مادتها العلمية ، فقد تم إضافة بعض المواد الشرعية التي كثيراً ما يحتاج إليها من يسافر إلى الأراضي المقدسة، وتم تنقيح الكتاب ، وحذف المكرر ، واجتهدت أن تكون أغلب المسائل الفقهية على رأي جمهور أهل العلم .

كما تم بفضل الله تعالى الحصول على تقريظ ومراجعة اثنين من أكبر علماء اليمن ، وهما فضيلة القاضي العلامة / محمد بن إسماعيل العمراني ، مفتي الديار اليمنية ، وفضيلة العلامة الدكتور / حسن محمد مقبولي الأهدل ، أستاذ أصول الفقه ومصطلح الحديث بجامعة

صنعاء وعضو هيئة علماء اليمن ، حفظهما الله تعالى ، ونفع بهما الإسلام والمسلمين .

إخواني حجاج بيت الله ، إن لكل ركب قائداً ولكل رحلة دليلاً ، فاعلموا أن قائد ركب الحجيج هو محمدٌ ﷺ ، ودليلهم هو هديه وسنته ، لذا كان لزاماً على كل من قصد البيت العتيق بحجٍ أوْ عمرةٍ ، أن يتعلم الهديَ النبويَ في ذلك عن طريق كتب المناسك وسؤالِ أهلِ العلم عما يشكل عليه .

وبين يديك أخي الحاج هذا الكتاب المختصر ، والذي يُبسِّط لك أحكامَ الحجِّ والعمرة والزيارة بعباراتٍ واضحةٍ وبطريقةٍ ميسرةٍ ، آملاً أن تجعله دليلاً لك في حجِّك وعمرتك ، وأن لا تنساني من صالح دعواتك .

❋ ❋ ❋

المؤلف

آداب السـفر

إليك أخي الحاج الكريم بعضاً من أهم آداب السفر ، التي ينبغي لكل مسلم أن يتحلى بها ، لا سيما وهو في سفره إلى بيت الله الحرام ، ومنها ما يلي :

- أن يقصد بحجه وعمرته وجه الله تعالى ، ويحذر من الرياء والسمعة .
- أن يبتدئ سفره بدعاء الركوب ، ودعاء السفر .
- أن يبادر بالتوبة من الذنوب ، ويتحلل من المظالم ، ويرد الودائع، ويكتب الوصية ، ويقضي الديون أو يستأذن أهلها .
- أن يتحري النفقة الطيبة الحلال ، لأنَّ الله تعالى طيبٌ لا يقبل إلاَّ طيباً .
- التفقه في أحكام المناسك ، واختيار الرفيق ، وحبذا أن يكون من أهل العلم والصلاح .
- المحافظة على الصَّلاة ، وقراءة القرآن والذكر والدعاء ، والإحسان إلى الناس والتصدق على الفقراء ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- أن يوصيَ أهله بالتقوى ، وأن يترك لهم نفقةً تكفيهم إلى أن يعود .
- التهليل والتكبير عند كل صعود ، والتسبيح عند كل هبوط .
- أن يكثر من الدعاء لنفسه ولوالديه ولأهله وللمسلمين .
- أن يُودِّعَ أهله وأصحابه ويودِّعونه ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسولُ الله ﷺ يودعنا : ((استودع الله دينك، وأمانتك ، وخواتيم أعمالك)) صحيح الجامع .

وصايا وإرشادات

إخواني حجَّاج بيت الله العتيق ، نحمد الله تعالى على توفيقه لنا ولكم لحجِّ بيته وزيارة حرمه ، ونسأله سبحانه القبول ، وإليكم بعض الوصايا منها :-

- تذكروا أنكم في رحلة مباركة ، وهجرة إلى الله تعالى تقوم على توحيده و الإخلاص له وتلبيةً دعوته وطاعته وذلك أجرٌ عظيم، فالحجُّ المبرور ليس له جزاءٌ إلاَّ الجنة .
- احذروا أن يوقع الشيطانُ بينكم فإنه عدوٌ متربص، فتحابوا في الله وتجنبوا الجدال ، فإن النبيَّ ﷺ قال : ((لا يؤمنُ أحدُكم حتى يحبَ لأخيه ما يحبُ لنفسه))

رواه البخاري ومسلم .

- اسألوا أهل العلم فيما أشكل عليكم من أمور دينكم ، وحجِّكم وعمرتكم ، حتى تعبدوا الله على علم وبصيرة ، قال تعالى : ((فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ)) النحل : ٤٣ .
- اعلموا إخواني ضيوف الرحمن أنَّ الحسنات تضاعف في مكة المكرمة أضعافاً كثيرةً ، وكذلك السيئات ، فاحرصوا على الطاعات ، واجتنبوا المعاصي والمنكرات .
- اعلموا أنَّ الله فرض فرائض وسنَ سنناً ، ولا يقبل الله السنن ممن ضيع الفرائض ، وقد يغفل البعض عن ذلك فيؤذون المؤمنين والمؤمنات ليقبِّلوا الحَجَرَ الأسْوَدَ أو يرملوا في الطواف

أو يصلُّوا خلف المقام أو يشربوا من ماء زمزم وهناك زحامٌ شديدٌ مثلاً ، وذلك سنَّة ، وإيذاء المؤمنين حرامٌ ، فكيف نفعلُ حراماً لنأتي بسنه ؟ فتجنبوا إيذاء بعضكم بعضا .

- لا ينبغي لمسلم أن يصلي بجوار امرأة في المسجد الحرام أو في غيره ، مع القدرة على السلامة من ذلك .
- أبواب الحرم ومداخله طرق لا ينبغي إغلاقها ، ولو كان لإدراك الجماعة .
- لا يجوز تعطيل الطواف بالجلوس حول الكعبة أو الصلاة قربها أو الوقوف عند الحَجَر الأسْوَد أو الحِجْر أو مقام إبراهيم خاصَّة عند الزحام لما في ذلك من الضرر والإيذاء .
- ينبغي على الحاجِّ عدم حمل النقود الكثيرة أو الأشياء الثمينة في أماكن الزحام ، تجنباً لفقدانها ، و يمكنه حفظها في صندوق الأمانات المعتمد، تحاشياً للضياع ، نوصي بارتداء المعصم ، وحمل البطاقة التعريفية ، وكروت عنوان السكن باستمرار .
- وأخيراً : نوصي أنفسنا وجميع إخواننا بالالتزام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

امتثالاً لقوله تعالى : ((وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ))

آل عمران :١٣٢.

خصائص البلد الحرام

لقد ميَّز الله جل وعلا بلده الحرام (مكة المكرمة) بخصائص عظيمة دون غيرها من البلدان ، وهي أصول تؤسس للعبادات والمعاملات والأخلاق لساكن البلد الحرام والوافد إليها ، ومنها ما يلي :

أنَّها بلدٌ آمن

قال تعالى : ((أَوَلَمْ يَرَوا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَماً ءآمناً)) العنكبوت ٦٧ .

وهذا الأمن : قدريٌ وشرعي ، فالقدري : قد ضمنه الله تعالى بعدم دخول الدجال إليها ، وألاَّ تغزى إلى يوم القيامة ، والشرعي : هو الذي يجب على ساكني مكة والوافدين إليها تحقيقه بسلوكهم الحسن ، حتى يأمن كل من فيها من إنس وحيوان وطير و شجر .

أنَّها بلدٌ حرام

قال تعالى : ((إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِيْ حَرَّمَهَا)) النمل : ٩١ .

فيحرم فيها فعل ما تنتهك به حرماتها ، فلا يسفك فيها دمٌ ، ولا ينفَّر بها صيد ، ولا تلتقط لقطتها إلاَّ للتعريف مدى الحياة .

أنَّها بلدٌ طاهر

قال تعالى : ((وإِذْ بَوَّأنَا لإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لاَ تُشْرِكْ بِيْ شَيْئاً وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِيْنَ وَالْقَائِمِيْنَ وَالرُّكَّعِ السُّجُوْدِ)) الحج : ٢٦ .

وهو تطهيرٌ حسي من النجاسات والقذر ، وتطهيرٌ معنوي من كل ما يخالف الشرع .

أنَّ فيها القبلة

قال تعالى : ((قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ)) البقرة : ١٤٤.

فالتوجه للقبلة شرط لصحة الصلاة .

أنَّها بلدٌ مبارك

قال تعالى : ((إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ)) آل عمران : ٩٦ . ومن بركة البلد الحرام ، مضاعفة الأجور ، وتنوع الأعمال الصالحة ، فالصلاة في الحرم بمائة ألف صلاة .

أنَّها مثابة للناس

قال تعالى : ((وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا)) البقرة : ١٢٥ .

ومعناها أن الناس يترددون إليها بشوقٍ وبدون ملل ويبذلون في سبيل ذلك الغالي والنفيس .

أنَّها هدىً للعالمين

قال تعالى : ((إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ)) آل عمران : ٩٦ . فهو هداية للناس في معتقدهم وعباداتهم وأعمالهم .

أنّها قِيامٌ للناس

قال تعالى : ((جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِلنَّاسِ)) المائدة :٩٧.

فبقاء الكعبة حفظٌ لدين الناس وأبدانهم .

التعـاريف

تعريف الحج :

- الحجُّ لغةً : القصـدُ إلى الشيء المعظَّم .
- وشـرعاً : هو قصدُ موضع مخصوص ، وهو البيت العتيق ، بصفةٍ مخصوصة ، في وقتٍ مخصوص ، بشروطٍ مخصوصة .
- وعرفه بعضهم : هو قصد مكة، لأداء عبادة الطواف والسعي والوقوف بعرفة وسائر المناسك ، استجابة لأمر الله تعالى وابتغاء مرضاته ، وهو خامس أركان الإسلام ، وفرضٌ من الفرائض التي عُلمت من الدين بالضرورة ، فلو أنكره منكرٌ كفر وارتدَّ عن الإسلام .
- والمختار لدى جمهور العلماء : أنَّ الحجَّ فُرِضَ سنة ست بعد الهجرة .
ورجَّحَ ابنُ القيم (رحمه الله) أنَّ افتراضَ الحجِّ كان سنة تسع أو عشر للهجرة .
- واتفقوا أنَّ النبيَّ ﷺ لم يحج في حياته إلاَّ حجةً واحدة ، هي حجة الوداع ، واعتمر أربع عُمَر ، عمرة الحديبية ، وعمرة القضاء ، والثالثة من الجعرانة ، والرابعة مع حجته .

تعريف العمرة :

- العمرة : مأخوذ من الاعتمار، وهو الزيارة ، وقيل القصد .
- والمراد بها هنا : زيارة الكعبة ، بإحرامٍ وطوافٍ وسعيٍ ، وحلقٍ أو تقصير .
- وذهب جمهورُ العلماء أنَّها مشروعة في جميع أيام السنة ، ويستحبُّ تكرارها ، وأن أفضل أوقاتها في رمضان ، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال : ((عمرةٌ في رمضان تعدل حجة)) رواه أحمد وابن ماجه .

حكمُ الحجِّ والعمرة

» **حكم الحج :** هو فرضٌ بالكتاب والسنة وإجماع الأمَّة ، وهو ركن الإسلام الخامس

قال تعالى : ((وللَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً))
آل عمران : ٩٧ .

وقال ﷺ : ((بُنِيَ الإسلامُ على خمس ، شهادة أن لا اله إلا الله وأنَّ محمداً رسولُ الله وإقامِ الصلاة وإيتاءِ الزكاة وحجِّ البيت وصوم رمضان)) متفق عليه .

- والحجُّ واجبٌ على التراخي، والأفضل المبادرة إليه فور الاستطاعة، ويكره تأخيره بلا عذر ، لقوله ﷺ : ((تعجَّلوا إلى الحجِّ ، فإنَّ أحدكم لا يدري ما يعرض له)) رواه أحمد .
- وقد أجمعت الأمَّـةُ على وجوب الحجِّ مرة في العمر ، إلاَّ أن ينذره فيجب الوفاء بالنذر وما زاد فهو تطوع لقوله ﷺ : ((الحجُّ مرةً ، فمن زاد فهو تطوع)) رواه أبو داود وغيره .
- ويستحبُ تكراره كل خمسة أعوام ففي الحديث القدسي : ((إنَّ عبداً صححتُ له جسمه ، ووسَّعتُ عليه في المعيشة ، تمضي عليه خمسةُ أعوامٍ لا يَفِدُ إليَّ لمحروم)) رواه ابن حبان والبيهقي .

» **حكم العمرة :** هي سنة واجبة عند أكثر أهل العلم .

لقوله تعالى : ((وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ)) البقرة : ١٩٦.

ولقول النبيِّ ﷺ لمن سأله عن أبيه ، أنه شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن ، فقال له ﷺ : ((حج عن أبيك واعتمر))

رواه أصحاب السنن .

الحكمة من الحجِّ والعمرة

شرع الله الحجَّ ليكون رحلة خالصة لوجهه الكريم وفي سبيله ، تتوافر فيها رياضة الحس والوجدان ، وحمل النفس على التواضع ، والإقبال على الطاعة، ولذلك فالحج انتقال وارتحال ، وإعداد للزاد ، وتحمل لمشاق السفر وتغير الأجواء، وإقبال على الله بالظاهر والباطن ، والقول والعمل ، والذكر والفكر .

» وللحج والعمرة حكمٌ كثيرةٌ منها :

- ✓ إقامة ذكر الله تعالى وتعظيم شعائره .
- ✓ تطهير النفس من آثار الذنوب والمعاصي .
- ✓ تربية الأمَّة على السمع والطاعة ، وعلى المجاهدة والصبر .
- ✓ ترسيخ مبدأ الأخوة الإسلامية ، ومبدأ المساواة والعدل .
- ✓ ترسيخ خلق التواضع والتخلي عن مظاهر الدنيا وزينتها .
- ✓ تعظيم حرمة المسلم دمه وماله وعرضه .
- ✓ تذكير الأمَّة الإسلامية بأنها أمَّة واحدة .
- ✓ التزود من العلم ، واكتساب الأخلاقيات الحسنة .
- ✓ السياحة في أرض الله تعالى .

وغير ذلك من الحكم العظيمة ، ليصبح المسلم أهلاً لكرامة الله في الدنيا والآخرة .

شروط وجوب الحجِّ والعمرة

يشترط لوجوب الحجِّ والعمرة الشروط الآتية :

١) الإسلام : فلا يطالب غير المسلم بحج ولا عمرة .

٢) العقل : إذ لا تكليف على المجنون .

٣) البلوغ : فلا يُكلف الصبي حتى يبلغ لقوله ﷺ : ((رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل)) رواه أبو داود .

٤) الحُرِّية : فالحجُّ يقتضي وقتاً ، والعبدُ مشغولٌ بحقوق سيده ، وغير مستطيع .

٥) الاستطاعة : وتتحقق بوجود الزاد والراحلة ، وأمن الطريق ، وصحة البدن .

٦) وجود المَحْرَم للمرأة ، فلا يجوزُ لها أن تسافر بدون محرم ، لا لحج ولا لغيره ، لعموم قول النبيِّ ﷺ : ((لا تسافر المرأة إلاَّ مع ذي محرم)) أخرجه البخاري .

وهذا مذهبُ الجمهور ، فلو خالفت وحجَّت بدون محرم ، صحَّ حجُّها وأثمت .

- ولو حجَّ الصبيُّ والعبدُ ، صحَّ حَجُهُمَا ، ولم يسقط عنهما حجُّ الإسلام ، فقد ورد عن محمد بن كعب القرظي ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال : ((أيَّما صبيٍّ حجَّ به أهله فمات أجزأت عنه فإن أدركَ فعليه الحجُّ ، وأيَّما رجل مملوكٍ حجَّ به أهله فمات أجزأت عنه فإن أُعتق فعليه الحَجُّ)) . ذكره الإمام أحمد في رواية ابنه هكذا مرسلا .

التَّرغيب في الحجِّ والعمرة

- الحـجُّ والعمـرة من أفضـل الأعمال المقربـة إلى رضوان الله تعالى ، ولذلـك حثَّ الشـارعُ ورغَّـب فيهما ، فهمـا يجمعان بـين العبادة البدنيـة والماديـة ، كما قال النبيُّ ﷺ : ((أفضلُ الأعمال ، إيمانٌ بـالله ورسولـه ، ثـم جهـادٌ في سبيلـه ، ثـم حجٌّ مـبرور)) متفق عليه .

- والحَـجُّ والعمـرة من العبـادات التي تمحق الذنـوب وتنفي الفقر ، فقـد جـاء عـن رسـول الله ﷺ أنَّـه قـال : ((مـن حجَّ فلـم يرفث ولم يفسـق ، رجـع مـن ذنوبه كيوم ولدتـه أمُّـه)) رواه البخاري ومسلم . وقولهَ ﷺ : ((العمرة إلى العمرة كفارةٌ لما بينهما ، والحجُّ المبرورُ ليس له جزاءٌ إلاَّ الجنَّة)) متفق عليه . وقولهَ ﷺ: ((تابعوا بين الحجِّ والعمرة، فإنَّهما ينفيان الفقر والذنوب ، كما ينفي الكيرُ خبثَ الحديد والذهب والفضة ، وليس للحجة المبرورة ثوابٌ إلاَّ الجنَّة)) رواه الترمذي وغيره .

- والحـجُّ والعمـرة مـن أبـواب الجهـاد في سبيـل الله ، جاء رجـلٌ إلى النبـيِّ ﷺ فقـال : يـا رسـول الله ، إنِّي جبـانٌ وإني ضعيـفٌ ، فقـال ﷺ: ((هلـمَّ إلى جهـاد لا شوكـةَ فيـه ، الحـج)) رواه الطبراني . وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنَّ رسول اللهَ ﷺ قال : ((جهادُ الكبير والضعيف والمرأة ، الحج والعمرة)) رواه النسائي .

- كما رهَّبَ الشارعُ من ترك الحجِّ ، وحذَّر من التقاعس عن أداءه ، فقد رُوِيَ عن علي رضي الله عنه ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: ((من ملك زاداً وراحلةً تبلغه إلى بيت الله ، ولم يحج ، فلا عليه أن يموتَ يهودياً أو نصرانياً، وذلك أنَّ الله تعالى يقول: ((وللَّه عَلَى النَّاس حجُّ البَيْت مَن اسْتَطَاعَ إِلَيْه سَبيلاً، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّه غَنيٌّ عَنِ الْعَالَمِيْنَ)) الآية . رواه الترمذي والبيهقي .

وقال عمر رضي الله عنه : (لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار ، فينظروا كل من كانت له جدة ، ولم يحج ، فيضربوا عليهم الجزية ، ما هم بمسلمين ، ما هم بمسلمين) رواه البيهقي .

- فحريٌّ بالمسلم أن يتعرض لنفحات الله ، ويغتنم الأوقات الفاضلة ليفوز برضوان الله تعالى وجنته ، وينجو من غضبه وناره ، فإن الله جوادٌ كريمٌ ، ولا يهلك عليه إلاَّ هالكٌ شقي .

المواقيت وأنواعها

المواقيت : جمعُ ميقات ، والميقات لغةً : الحدّ ، وشرعاً : هو موضع العبادة وزمنها وهي نوعان زمانية ومكانية :

✓ **المواقيتُ الزمانية :** وهي الأوقات التي لا يصحُّ شيءٌ من أعمال الحجِّ إلاَّ فيها ، وقد بيَّنَها الله تعالى بقوله : ((**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ**)) البقرة : ١٩٧. وجمهور العلماء : أنَّ المراد بأشهر الحج ، شوال وذي القعدة وعشر من ذي الحجة .

○ وأما العمرة فليس لها زمانٌ محددٌ ، بل يشرع أداؤها في أي وقتٍ من السنة.

المواقيتُ المكانية : وهي الأماكن التي يُحْرِمُ منها من أراد الحجَّ أو العمرة ، وهي خمسة مواقيت للإحرام ، وقد حدَّدها النبيُّ ﷺ في عدة أحاديث منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله ﷺ وقَّتَ : ((لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرن المنازل ، ولأهل اليمن يلملم ، وقال : هنَّ لهنَّ ولمن أتى عليهنَّ من غير أهلهنَّ ممَّن أراد الحجَّ أو العمرة ، ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة)) رواه البخاري ومسلم .

وتفصيلها على النَّحو الآتي:

١) **ذو الحليفة :** وهو ميقات أهل المدينة ومن جاء على طريقهم ، ويسمَّى اليوم (آبار علي) ويبعد عن مكة المكرمة ٤٥٠ كم .

٢) **الجحفة :** ميقات أهل الشام ومن جاء على طريقهم ، ويقع بالقرب من مدينة رابغ والنَّاس يُحْرِمُون اليوم من رابغ ، ويبعد عن مكة المكرمة ١٨٣كم .

٣) **يلملم :** ميقات أهل اليمن ومن جاء على طريقهم ، ويُحْرِمُ النَّاس حالياً من السعديَّة ويبعد على مكة المكرمة ٩٢ كم .

٤) **قرن المنازل :** ميقات أهل نجد ومن جاء على طريقهم ، ويسمَّى اليوم السيل الكبير ويبعد على مكة المكرمة ٧٥ كم .

٥) **ذات عرق :** ميقات أهل العراق ومن جاء على طريقهم ، ويبعد عن مكة المكرمة ٩٤ كم ، وقد جاء ذكر هذا الميقات في صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه وعند النسائي وأبي داود من حديث عائشة رضي الله عنها .

وقد نظمها بعضهم فقال :

عِرقُ العراقِ يلملمُ اليمنِ ... وبذي الحُليفةِ يُحرِمُ المدني

والشامُ جحفةُ إن مررت بها ... ولأهلِ نجدٍ قرنَ فاستبن

تنبيه :

- الواجب على كل من مرَّ على هذه المواقيت ممَّن أراد الحجَّ أو العمرة أن يُحْرِمَ منها ، ومن تجاوزها متعمداً دون أن يُحْرِمَ لزمه الرجوع إليها وإلاَّ فعليه دم ، شاة يذبحها في مكة ويوزعها على فقرائها .

- أهل مكة ومن كان فيها من غير أهلها ، يُحْرِمُون منها للحجِّ، أمَّا للعمرة فَيُحْرِمون من الحل خارج حدود الحرم مثل التنعيم ، وأمَّا من كانت مساكنهم خارج الحرم ودون المواقيت فَيُحْرِمُون من بيوتهم أو من حيث طرأت عليهم نيةُ الحجِّ أو العمرة .

- من لم يمر بميقات من تلك المواقيت ، أحرم ممَّا يحاذي أقربها ، فقد ورد عن عمر رضي الله عنه قوله : (فانظروا إلى حذوها من طريقكم) أخرجه البخاري .

- من جاء عن طريق البحر أو الجو وهو يريد الحجَّ أو العمرة، فيجب عليه أن يُحْرِم في السفينة أو الطائرة إذا حاذى أحد المواقيت ، ولا يجوز له تأخير الإحرام إلى أن يصل إلى جدة ، لأنَّ جدة ليست ميقاتاً إلاَّ لأَهلها .

أنــواع الأنســـاك

أنساكُ الحجِّ ثلاثة ، فيجب على من أراد الحجَّ أن يختار واحداً منها، وهي كما يلي :-

» التمتع : وهو الإحرام بالعمرة في أشهر الحجِّ ، ويقول لبيك عمرة متمتعاً بها إلى الحجِّ فإذا وصل مكة طاف وسعى للعمرة وحلق أو قصر ، ويحلُّ له جميع ما امتنع منه بالإحرام ، ثم يُهلُّ من مكانه للحجِّ في اليوم الثامن من ذي الحجة ، ويتمُّ مناسك الحجَّ وعليه هديٌ، شاة أو سُبع بدنة أو سُبع بقرة ، فإن لم يجد صامَ ثلاثةَ أيامٍ في الحجِّ وسبعةً إذا رجعَ إلى أهله .

» القران : وهو الإحرام بالحجِّ والعمرة جميعاً ، فيقول لبيك عمرةً وحجاً ، أو يحرم بالعمرة أولاً ثم يدخل عليها الحج قبل الشروع في طوافها، فإذا وصل إلى مكة فإنه يطوف طواف القدوم ويسعى للحجِّ والعمرة سعياً واحداً ، ويبقى على إحرامه لا يتحلل ، ثم يخرج إلى المشاعر في اليوم الثامن من ذي الحجة ويتم بقية النسك ، وعلى القارن هديٌ ، شاة أو سُبع بدنه أو سُبع بقرة ، فإن لم يجد صامَ ثلاثةَ أيامٍ في الحجِّ وسبعةٍ إذا رجعَ إلى أهله .

» الإفراد : وهو أن يحرم بالحجِّ فقط ، فيقول لبيك حجاً ، فإذا وصل إلى مكة فإنه يطوف طواف القدوم ويسعى للحجِّ ، ويبقى على إحرامه إلى أن يرمي جمرة العقبة ويحلق أو يقصر ، ثم يكمل مناسكَ الحجِّ ، وليس على المفرد هدي .

- وأفضل الأنساك هو التمتع لمن لم يسق الهدى ، وهو الذي أمر به النبيُّ ﷺ أصحابه وحثَّهم عليه ، بقوله ﷺ : ((**لو أنِّي استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لم أسق الهديَ وجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلَّ وليجعلها عمرة**)) صحيح مسلم .

أركان الحجِّ والعمرة

الأركان : هي الأعمال التي يجب الإتيان بها ، ولا يؤتى بشيء بدلاً عنها ، ومن ترك واحداً منها لم يصح حجه ولا عمرته حتى يأتيَ به ، وهي على النحو الآتي :

- **أركان الحجِّ :** للحجِّ أربعة أركان :

١) الإحرام .

٢) الوقوف بعرفة .

٣) طواف الإفاضة .

٤) السعي بين الصفا والمروة .

- **أركان العمرة :** للعمرة ثلاثة أركان :

١) الإحرام .

٢) الطواف .

٣) السعي بين الصفا والمروة .

وتفصيل ذلك كما يلي :

» **الإحرام :** هو نيَّةُ الدخول في النُّسك ، فلا ينعقد الإحرام إلاَّ بحصول النِّيَّة في القلب ، لقول النبيِّ ﷺ : ((**إنَّما الأعمال بالنيات ... الخ**)) متفق عليه .

» **الطواف :** هو طواف الإفاضة للحجِّ ، ويسمَّى طواف الزيارة ، وهو ركنٌ من أركان الحجِّ لا يتم الحَجُّ إلاَّ به لقوله تعالى : ((**وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ**)) الحج : ٢٩ ويكون بعد الوقوف بعرفة ، والمبيت بمزدلفة ، وأفضل وقته ضحوة يوم النَّحر ، بعد رمي جمرة العقبة وذبح الهدي والحلق .

- وأما طواف العمرة ، فهو أول طوافٍ يأتي به المعتمر إذا قَدِمَ مكة .

شـــروط الطواف :

(النية - الطهارة - ستر العورة - الموالاة - أن يطوف سبعة أشواطٍ يبتدئ بالحَجَرِ الأَسْوَدِ وينتهي به - أن يكون البيت عن يسار الطائف - أن يكون الطواف حول الكعبة وداخل المسجد).

» **السعي :** هو المشي بين الصفا والمروة ذهاباً وإياباً بنية التعبد ، وهو ركنٌ من أركان الحَجِّ والعمرة .

شــروط السعي :

(النية - أن يكون بعد طواف - الموالاة - أن يكون سبعة أشواط - أن يبتدئ بالصفا وينتهي بالمروة ، من الصفا إلى المروة شوط ، ومن المروة إلى الصفا شوط) .

» **الوقوف بعرفة :** هو ركنُ الحَجِّ الأكبر ، ولا يصحُّ الحَجُّ إلاَّ به ، فمن فاته الوقوف فقد فاته الحجُّ ، لقوله ﷺ : ((الحجُّ عرفة)) أخرجه الخمسة .

وكيفيته : أن يتواجد الحاج داخل حدود عرفة من زوال شمس يوم عرفة إلى الغروب ، ويمتد وقت الوقوف بعرفة إلى طلوع فجر يوم النَّحر ، لقوله ﷺ : ((من أدرك عرفات بليلٍ ، فقد أدرك الحجَّ))

رواه أبو داود وغيره .

آداب يوم عرفة :

- ✓ المحافظة على الطهارة .
- ✓ استقبال القبلة .
- ✓ الإكثار من الدعاء والاستغفار والذكر وقراءة القرآن والصلاة على النبيِّ ﷺ .

تنبيه :

- **لا يشرع الصيام للحاج في يوم عرفة ، فقد نهى النبيُّ ﷺ عن صيام يوم عرفة بعرفة ، وذلك ليتقوى الحاج على الذِكْر والدعاء .**

- **من فاته الوقوف بعرفة تحلل من إحرامه بعمرة ، فيطوف ويسعى ويحلق أو يقصر .**

واجبات الحـجِّ والعمـرة

الواجبات : هي الأعمال التي يجب على المُحْرم الإتيان بها ، ولو ترك أحدَهَا لوجبَ عليه دم ، شاة يذبحها في مكة ويوزعها على فقرائها ولا يأكل منها .

والواجبات في الحج سبعة وفي العمرة اثنان ، على النحو الآتي :

○ **واجبات الحجِّ :-**

١) الإحرام من الميقات ، أو من بيته لمن كان دون الميقات.

٢) الوقوف بعرفة إلى الغروب لمن وقف نهاراً .

٣) المبيت بمزدلفة .

٤) رمي الجمرات (جمرة العقبة يوم العيد ، والجمار كلها أيام التشريق بالترتيب) .

٥) المبيت بمنى ليالي أيام التشريق .

٦) الحلق أو التقصير .

٧) طواف الوداع .

○ **واجبات العمرة :-**

١) الإحرام من الميقات ، أو من الحل لمن كان بمكة .

٢) الحلق أو التقصير .

سنن الحجِّ والعمـرة

السـنن : هي الأعمال التي يُستحب الإتيان بها ، ولا يلزم بتركها فدية، ولكن يفوت بتركها أجرٌ كبيرٌ ، ومن أهمها ما يلي :

- ✓ الاغتسال عند الإحرام ، ولو للحائض والنفساء .
- ✓ إحرامُ الرجالِ في إزارٍ ورداء ، وأمَّا المرأة فتحرم في لباسها الشرعي .
- ✓ تقليمُ الأظافر وقصُّ الشارب ونتفُ الإبط وحلقُ العانة ، قبل الدخول في الإحرام .
- ✓ وقوع الإحرام عقب صلاة نافلةٍ أو فريضة .
- ✓ التلبية ورفع الصوت بها للرجال .
- ✓ المبيت بمنى ليلة عرفة .
- ✓ الإضطباع عند الطواف ، وهو أن يبرز كتفه الأيمن ، فيجعل وسط ردائه تحت إبطه وطرفيه على كتفه الأيسر ، ولا يُسنُّ إلاَّ في طوافِ القدوم فقط .
- ✓ الرَمَل في الأشواط الثلاثة الأولى ، وهو إسراع المشي مع تقارب الخطى ، ولا يُسنُّ إلاَّ في طواف القدوم فقط .
- ✓ استلام الحجر الأسود وتقبيله ، فإن لم يستطع أشار إليه بيده .

- ✓ استلام الركن اليماني ، دون تقبيله ، فإن لم يستطع مشى دون الإشارة إليه .
- ✓ صلاة ركعتي الطواف خلف المقام .
- ✓ الشرب من ماء زمزم .
- ✓ الإسراع بين العلمين الأخضرين في السعي .
- ✓ الوقوف للدعاء على كلٍ من الصفا والمروة .

محظورات الإحرام

المحظورات : هي الأعمال الممنوعة ، التي لو فعلها المُحْرِمُ لوجب عليه فيها الفدية ، كما قال تعالى : ((ففديةٌ مِنْ صِيامٍ أوْ صدقةٍ أوْ نسك)) البقرة ١٩٦.

وهي على النحو الآتي :

١) لا يجوز للرجل المحرم لبس المخيط وتغطية الرأس ، لقول النبيِّ ﷺ : ((لا يلبسُ المحرمُ الثوبَ ولا العمائمَ ولا السراويلَ ولا البرانسَ ولا الخفافَ ، إلاَّ من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما من أسفل الكعبين)) أخرجه البخاري .

٢) لا يجوز للمحرم.ذكراً أو أنثى. تقليمُ الأظافر ، وإزالةُ الشعر بحلق أو تقصير أو نتف لقوله تعالى : ((وَلاَ تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ)) البقرة : ١٩٦.

٣) لا يجوز للمحرم . ذكراً أو أنثى . التطيب ، سواء في البدن أو الثوب .

٤) لا يجوز للمرأة المُحرمة أن تلبس النقاب أو القفازين ، لقوله ﷺ : ((لا تنتقبُ المرأةُ المحرمةُ ، ولا تلبس القفازين)) متفق عليه .

وإذا احتاجت المرأة لتغطية وجهها فإنَّها تسدل ثوبها من رأسها على وجهها فتغطيه وتدخل كفيها في جلبابها ، فقد ورد عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت : (كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات مع رسول الله ﷺ فإذا حاذونا ، سدلت إحدانا جلبابها على وجهها ، فإذا جاوزونا كشفناه) رواه أحمد وأبو داود .

- هذه المحظورات عليها الفدية بالتخيير ، صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين أو ذبح شاة .

٥) لا يجوز للمحرم قتل صيد البَرِّ ، أو اصطياده ، أو الإعانة على قتله ، بإجماع أهل العلم ، لقوله تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ)) المائدة : ٩٥. وقوله تعالى : ((وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ البَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُماً)) المائدة : ٩٦.

وجزاؤه بمثله من النَّعم ، الإبل أو البقر أو الغنم ، يوزع لحمه على فقراء مكة ، أو يُخرج ما يقابل قيمة المثل طعاماً يفرقه على مساكين مكة ، لكل مسكين نصف صاع ، أو يصوم عن طعام كل مسكين يوماً .

٦) مقدمات الجماع ، وعليها دم .

الجماع ، لقوله تعالى : ((فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الحَجَّ فَلاَ رَفَثَ))

البقرة : ١٩٧.

قال ابنُ عباس : (هو الجماع) أخرجه ابن أبي شيبة والحاكم .

× فمن جامعَ قبل التحلل الأول ترتب عليه ما يلي :

✓ فساد الحج ، ويلزمه المضي فيه حتى يتمَّه .

✓ وجوب القضاء من عام قابل ، ولو كان نفلاً .

✓ نحر بدنة في حج القضاء ، فإن لم يجد صامَ عشرةَ أيام .

- وأمَّا إذا كان الجماعُ بعد التحلل الأول . لم يفسد حَجُه ، وعليه ذبح شاة .

٨) لا يجوز للمحرم عقد النكاح لنفسه أو لغيره ، وخطبته ، لقوله ﷺ : ((لا يَنكِحُ المُحرِمُ ، ولا يُنكِحُ ، ولا يَخْطب))

رواه الخمسة إلا البخاري .

ويعتبر العقد باطلاً ، وهذا مذهب الجمهور .

٩) لا يجوز للمحرم ولا لغيره التقاط اللقطة في البلد الحرام، إلاَّ لتعريفها .

١٠) لا يجوز للمحرم الغيبة والنميمة ، والمخاصمة والجدال فيما لا فائدة منه ، وقطع شجر الحرم ، وكلما يدخل تحت لفظ الفسوق ، ففيه التوبة والاستغفار .

ملحوظة :

- ✓ يجوزُ للمُحْرِم لبس الساعة وسماعة الأذن والخاتم والنعلين ونظارة العين والحزام والكمر الذي يُحفظ فيه المال والأوراق ، ويجوز الاستظلال بالشمسية أو سقف السيارة ، أو حمل المتاع على الرأس ، وتضميد الجروح ، وإزالة الظفر المكسور ، ونزع الضرس عند الحاجة .
- ✓ يجوز للمُحْرم تغيير ملابس الإحرام أو تنظيفها ، وغسل الرأس والبدن وإن سقط مع ذلك شعر بدون قصد فلا شيء عليه .
- ✓ إذا فعل المحرم محظوراً من المحظورات جاهلاً أو ناسياً أو مكرهاً فلا إثم عليه ولا فدية ، وقيل : أنَّ ثلاثة من المحظورات يستوي فيها العمد والنسيان وهي : الجماع وقتل الصيد والحلق .
  ذكره ابن قدامة في المغني .
- ✓ إذا ارتكب الصبيُّ المُحْرم محظوراً من محظورات الإحرام ، فإن كان غير مميز فلا فدية عليه ، أما إذا كان الصبي مميزاً فمن أهل العلم من أوجب عليه الفدية ، وظاهر أقوال أهل العلم أنه لا فدية عليه ، إلاَّ إذا كان إتلافاً كقتل الصيد ، والحلق ، والقلم ، ففيه الفدية .
- ✓ يجوز للمُحْرِم قتل الفواسق ، لما ورد عن أم المؤمنين عائشةَ رضي الله عنها ، أنها قالت : ((أمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بقتل خمس فواسق في الحل والحرم ، الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور)) متفق عليه .

حكمُ النِّيابة في الحجِّ والعمـرة

وفيه ثلاث مسائل :

○ **المسألة الأولى :** في بيان من تجوز عنه النيابة في الحجِّ والعمرة .

تجوز النيابة في حالتين :

- **الحالة الأولى :** في حق من لا يقدر على السفر لشيخوخة أو لمرض لا يُرجى بُرْؤه ، وله مالٌ يستطيع أن يدفعه إلى من يحجُّ عنه أو يعتمر ، وجب عليه ، لا سيما في فرض الحَجِّ ، لأنه يقدر على أداء الحَجِّ بغيره ، كمن يقدر عليه بنفسه ، وهذا مذهب جمهور الفقهاء ، واستدلوا بحديث ابن عباس رضي الله عنهما : ((أنَّ امرأةً من خثعم جاءت تستفتيه ، فقالت : يا رسولَ الله ! إنَّ فريضة الحَجِّ أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة ، أفأحجُّ عنه ؟ قال : نعم)) .

وفي رواية قال : ((حجي عنه)) رواه البخاري ومسلم .

- **الحالة الثانية :** في حق من مات وعليه حَجٌّ ، فإنه يُخْرَجُ عنه من ماله ما يتمُّ الحج والعمرة به ، سواء أوصى به أمْ لم يوص ، كالدَّيْن ، واستدلوا بحديث بريدة قال : ((أتت النبيَّ ﷺ امرأةٌ فقالت : يا رسولَ الله ! إنَّ أمي ماتت ولمْ تَحُج ، قال : حجي عن أمك))

رواه مسلم .

- وهذا هو الرأي الراجح من أقوال أهل العلم، وقال بعض الفقهاء أنَّ الحَجَّ يسقط عنه بالموت، ولا يُحَجُّ عنه إلاّ إذا أوصى .

○ **المسألة الثانية :** في حكم الاستئجار على الحَجِّ :

يجوزُ الاستئجار على الحَجِّ والعمرة ، ويشترط فيها ما يُشترط في سائر الإجارات ، بأن تكون الإجارة معلومةٌ ، وأن تكون أعمال الحَجِّ متفق عليها عند العقد ، من إفراد أو قران أو تمتع ، ونحو ذلك ، وهذا هو الظاهر من أقوال أهل العلم .

وينبغي للنائب في الحج والعمرة ، أن يبتغي بذلك ما عند الله تعالى ، ومنفعة أخيه المسلم ، ومشاركة المسلمين في مناسكهم ، والرغبة في الطواف والصلوات والذكر ، فإنه يرجى أن يحصل له من الأجر مثل من حج عنه أو اعتمر .

○ **المسألة الثالثة :** في بيان من تصحُّ منه النيابة في الحَجِّ والعمرة

- يشترط في من يحجُّ ويعتمر عن الغير ، الشروط الآتية :

١) أن يكون ممَّن يصح منه أداء الحج والعمرة بنفسه ، بأن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً حراً ، لأنَّ ما لا يجوز أن يباشره بنفسه لا يجوز أن يكون نائباً فيه .

٢) أن يكون قد حَجَّ واعتمر عن نفسه ، واستدلوا بحديث ابن عباس رضيَ الله عنهما : ((أنَّ النبيَّ ﷺ ، سمعَ رجلاً يقولُ لبيك عن شبرمة ، فقال : أحججت عن نفسك ؟ قال : لا. قال : حُجَّ عن نفسك ، ثم حُجَّ عن شبرمة)) رواه أبو داود وابن ماجه .

٣) أن يكون موثوقاً به ، مستقيماً في دينه ، فإن كان معروفاً بالظلم والفسق ، فلا يصحُّ استئجاره للحجِّ والعمرة ، لأنه لا يُؤْمَنُ منه الإخلالُ بالمناسك .

فائدة : يصحُّ أن تنوب المرأة عن الرجل ، والرجل عن المرأة في الحجِّ والعمرة ، باتفاق العلماء .

صفة العمرة تفصيلاً

- إذا وصلت إلى الميقات ، فقم بتقليم الأظافر وقصِّ الشارب وحلق العانة ونتف الإبط ثم اغتسل وتطيب في بدنك إن تيسر، ويمكن فعل ذلك في البيت ، والبس ثياب الإحرام إزاراً ورداءً والأفضل أن يكونا أبيضين نظيفين ، والمرأة تلبس ما تشاء من الثياب غير متبرجة بزينة ، وتتجنب لبس النقاب والقفازين .

- ثم تنوي الإحرام وتقول : لبيك عمرة ، فإن خاف المحرم من مرض أو عائق يمنعه من إتمام عمرته ، فله أن يشترط على ربه فيقول : فإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني ، فإنه إن حصل له مانعٌ حال بينه وبين مواصلة عمرته ، تحلَّل من إحرامه ولا شيء عليه .

- ثم يردد التلبية كما كان ﷺ يقول : ((لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إنَّ الحمد والنِّعمةَ لك والملك لا شريك لك)) متفق عليه .
وكان من تلبيته ﷺ : ((لبيك إله الحق لبيك)) رواه أحمد والنسائي .

ويجهر بها الرجال دون النِّساء ، ويستمر المحرم في التلبية إلى أن يصل المسجد الحرام .

- فإذا دخلت مكة ووصلت المسجد الحرام ، فقدم رجلك اليمنى قائلاً : أعوذ بالله العظيم ووجهه الكريم من الشيطان الرجيم اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وادخله من باب بني شيبة إن أمكن ، فإذا رأيت الكعبة المشرفة فارفع يديك وقل : اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام ، اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابةً وبراً ، وزد من شرفه وكرمه ممَّن حجه أو اعتمره تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابةً وبراً .

- ثم اضطبع ، وطف بالكعبة سبعة أشواط ، وأنت على طهارة ، تبتدئُ بالحَجَرِ الأسود مكبراً وتنتهي إليه ، وتقبل الحجر الأسود ، فإن لم يتيسر لك استلامه وتقبيله فيكفي أن تشير إليه ولو من بعيد ، وفي البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ طاف بالبيت على بعيرٍ كلما أتى على الركن أشار إليه ، وتذكر الله وتدعو بما تشاء .

- فإذا وصلت الركن اليماني استلمته بيدك إن تيسر دون تقبيله ، فإن لم يتيسر فلا تشير والأفضل أن تدعو بين الركنين. الركن اليماني والحجر الأسود. بقولك : ((رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ)) كما أورد ذلك الإمام أحمد وأبي داود .

- وبعد الانتهاء من الطواف تغطي الكتف الأيمن، وتتجه إلى مقام إبراهيم وأنت تقرأ : ((وَاتَّخِذُوْا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيْمَ مُصَلًّى)) البقرة ١٢٥ .

فتصلي ركعتي الطواف، بحيث تجعل المقام بينك وبين الكعبة إن تيسر، وإلاَّ ففي أيِّ مكان من المسجد، وهي سنةٌ مؤكدة تقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة بـ : ((قُلْ يا أَيُّهَا الْكَافِرُون ..)) وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة بـ : ((قُلْ هُوَ اللَّه أَحَد ..)) .

- ثم يُستحب أن تشرب من ماء زمزم وتتضلع منه، فإنه ماءٌ مباركٌ، قال عنه ﷺ : ((ماءُ زمزم لما شُربَ له)) رواه أحمد وابن ماجه . وقوله ﷺ : ((زمزمُ طعامُ طُعم، وشفاءُ سقم)) رواه البزار .

ومن المأثور أنَّ ابن عباس رضي الله عنهما كان يدعو : (اللهمَّ إنِّي أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وعملاً متقبلاً، وشفاءً من كل داء) .

ثم يُسنُّ أن ترجع إلى الحَجَرِ الأسْوَد فتستلمه وتقبله إن تيسر ذلك .

- ثم اخرج إلى الصفا واصعد عليه مستقبلاً الكعبة واقرأ : ((إِنَّ الصَّفَا والْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّه)) البقرة : ١٥٨.

وقل ابدأ بما بدأ الله به، واحمد الله تعالى، وكبِّره ثلاثاً رافعاً يديك، وادع وكرر الدعاء ثلاثاً، وقل : لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلاَّ الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وأعز جنده، وهزم

الأحزاب وحده ، ثم ادع بما تشاء من خَيْرَي الدنيا والآخرة .

- ثمَّ انزل فاسْعَ سعي العمرة سبعة أشواط ، تسرع في سعيك بين العلمين الأخضرين ، وتمشي المشي المعتاد قبلهما وبعدهما ، ثم تصعد إلى المروة ، وتحمد الله وتفعل كما فعلت على الصفا من الذكر والدعاء وتكرره إن تيسر .
- وليس للطواف والسعي ذكرٌ واجبٌ مخصوص ، بل يأتي الطائف والساعي بما تيسر له من الذكر والدعاء و قراءة القرآن .
- فإذا أتممت سعيك فاحلق أو قصر شعر رأسك ، والحلق أفضل ، ويجب أن يكون الحلق أو التقصير شاملاً لجميع الرأس لفعل النبيِّ ﷺ ذلك ، وأما النِّساء فليس لهنَّ إلاّ التقصير ، فتقصر المرأة من شعرها قدر أنملة ، لما روى ابنُ عباس مرفوعاً :

((ليس على النّساء الحلق ، إنما على النساء التقصير))

رواه أبو داود والدار قطني .

وبذلك تمت عمرتك ، وبعدها يباح لك كل شيءٍ من محظورات الإحرام .

- فإذا كنت متمتعاً بالعمرة إلى الحجِّ وجب عليك هدي يوم النحر ، شاة أو سُبع بدنة أو سُبع بقرة ، فإن لم تجد فعليك صيام عشرة أيام ، ثلاثةٌ في الحجِّ وسبعة إذا رجعت إلى أهلك ، والأفضل أن تصوم الثلاثة الأيام قبل يوم عرفة .

خلاصة أعمال العمرة

- الاغتسال والتطيب ، ولبس ثياب الإحرام .
- الإهلال بالإحرام ، ثم التلبية والاستمرار فيها إلى الطواف .
- الطواف بالبيت سبعة أشواط ، على طهارة ، يبتدئ بالحجر الأسود وينتهي به .
- صلاة ركعتين خلف المقام ، والشرب من ماء زمزم .
- السعي بين الصفا والمروة ، سبعة أشواط ، يبتدئ بالصفا وينتهي بالمروة .
- الحلق أو التقصير للرجال ، والتقصير للنساء .

صفة الحجِّ تفصيلاً

- إذا كنت مفرداً للحجِّ، أوقارناً له مع العمرة، فأحرمْ من الميقات الذي تأتي عليه، وإذا كنت دون المواقيت فأحرمْ من مكانك.
- وإن كنت متمتعاً فأحرمْ بالحجِّ من مكانك يوم التروية. يوم الثامن من ذي الحجة.
- اغتسل وتطيب في بدنك إن تيسر لك ذلك، والبس ثياب الإحرام إزاراً ورداءً أبيضين نظيفين، ويُستحب أن تلبس نعلين لقوله ﷺ: ((ليُحْرِم أحدُكم في إزارٍ ورداءٍ ونعلين)) رواه أحمد.

أما المرأة فتحرم فيما شاءت من الثياب التي ليس فيها تبرج أو تشبه بالرجال، وتتجنب لبس النقاب والقفازين، ثم تقول: لبيك حجاً.

- وإذا كنت تريد الحَجَّ عن غيرك، وقد حججت عن نفسك، فإنك تقول لبيك حجاً عن فلان ثم تردد التلبية وترفع بها صوتك، ففي الحديث: ((أفضلُ الحجِّ، العجُّ والثجُّ))صحيح الجامع.

والعج: هو رفع الصوت بالتلبية، والثج: هو نحر الهدي.

وتقول (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إنَّ الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك) ويستحب أن تدعو بما دعا به النبيُّ ﷺ بقوله: ((اللهمَّ حجةً لا رياءَ فيها ولا سمعة)) سنن ابن ماجه.

- ثم اخرج إلى منى، وصلِّ بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، تصلي الرباعية قصراً في أوقاتها من غير جمع، ولا فرق بين الحجاج من أهل مكة أو من غيرهم فالجميع يقصر الصلاة.

- فإذا طلعت شمس يوم التاسع من ذي الحجة ، فسر إلى عرفات بسكينة ، مكبراً أو ملبياً ، ويُسنُّ أن تنزل بنمرة إلى الزوال إن تيسر، لفعله ﷺ ذلك ، ويشرع الاستماع لخطبة يوم عرفة ، ثم تُصلي الظهر والعصر جمع تقديم بركعتين لا تجهر فيهما بالقراءة ، وتكون بأذانٍ واحد وإقامتين ، وإن وافق يوم عرفة يوم جمعة ، فإن الجمعة تسقط عن الحاج .

- ثم تأكد من دخولك حدود عرفات ، وعرفةُ كلُها موقف ، لقول النبيِّ ﷺ : ((وقفتُ هاهنا ، وعرفةُ كلها موقف)) صحيح مسلم .

- وعليك البقاء داخل عرفات حتى تغيب الشمس ، ووقت الوقوف يبدأ من زوال يوم عرفة ، ويمتد إلى طلوع فجر يوم العاشر ، للأدلة السابقة .

ويوم عرفة يوم عظيم تُقال فيه العثرات ، وتُغفر فيه الزلات ، كما قال ﷺ : ((ما من يوم أكثرَ من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة)) رواه مسلم .

- وأكثر في يوم عرفة من الذكر والدعاء ، فإنه خير يوم طلعت عليه الشمس ، وقد ورد عنه ﷺ أنه قال : ((خيرُ الدعاء ، دعاءُ يوم عرفة ، وخيرُ ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير)) رواه الترمذي .

- فإذا غربت الشمسُ فسر إلى مزدلفة بسكينة ووقار ملبياً ، وأكثر من الاستغفار لقوله تعالى : ((ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)) البقرة : ١٩٩ .

وصلَّ بالمزدلفة المغرب والعشاء جمعاً مع قصر العشاء ركعتين بأذان واحد وإقامتين، لقول جابر رضي الله عنه، يصفُ فعلَ النبيِّ ﷺ: ((حتى أتى المزدلفة، فصلى بها المغرب والعشاء، بأذانٍ واحد وإقامتين)) رواه مسلم.

وإن خشيت أن لا تصل إلى مزدلفة إلاَّ بعد منتصف الليل، فإنك تصلي ولو قبل الوصول ولا تؤخر الصلاة، ثم تبقى بمزدلفة إلى أن تصلي الفجر ويسفر الصبح، وأكثر من الدعاء والذكر، ولك أن تقف في أي مكانٍ من مزدلفة، لقوله ﷺ: ((وَقَفْتُ هاهُنا وجَمْعٌ كلُّها مَوْقِفٌ)) صحيح مسلم.

- ثم سرْ قبل طلوع الشمس إلى منى ملبياً، ولا بأس للنساء أو الضعفاء السير إلى منى بعد منتصف الليل، وخذ معك سبع حصيات لترمي بها جمرة العقبة، وباقي الحصى لا بأس بأخذها من منى، لقول ابن عباس رضي الله عنهما: قال لي رسول الله ﷺ غداةَ العقبةَ وهو على راحلته: ((الْقَطْ لي الحصا)) فلقطتُ له سبعَ حصيات، هُنَّ حصا الخذف، فجعل ينفضهن في كفِّه، ويقول: ((أمثال هؤلاء فارموا)) ثم قال: ((يا أيها النَّاس، إياكم والغلو في الدين، فإنَّما أهلك من كان قبلكم الغلوُّ في الدين)) أخرجه النسائي وابن ماجه.

ويشترط في الرمي الآتي:

١. أن يكون الرمي بحجر. ٢. أن يقع الحصى في الحوض.

٣. أن يفرق الرميات. ٤. ترتيب رمي الجمرات الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى.

- فإذا وصلت إلى منى (يوم النحر) فإنك تقطع التلبية عند بدء الرمي، واعلم أنَّ أعمال يوم النحر مجموعة في كلمة : (رنحط) (فالراء - رمي) ، (والنون - نحر) ، (والحاء - حلق) ، (والطاء - طواف) .

- وأما السعي ، فإن كان متمتعاً سعى للحج ، وأمَّا القارن أو المفرد ، فإن كان قد سعى بعد طواف القدوم كفاه سعيه الأول ، وإلاَّ سعى بعد طواف الإفاضة .

وتفصيل ذلك كما يلي :

١) ارم جمرة العقبة ، وهي القريبة من مكة بسبع حصيات متعاقبات تكبر مع كل حصاة .

٢) اذبح الهدي إن كان عليك هدي ، وكُل منه وأطعم الفقراء إن أمكن ، وإن وكَّلت أحداً بالذبح عنك أجزأك .

٣) احلق أو قصر شعر رأسك ، والحلق أفضل ، لقوله تعالى : ((مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ)) الفتح : ٢٧ .

ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما : ((أنَّ رسولَ الله ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع)) متفق عليه .

ولما روى أبو هريرة رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين واحدة ، قال ﷺ : ((اللَّهم اغفر للمحلقين ، قالوا : يا رسول الله ! وللمقصرين . قال في الرابعة : وللمقصرين)) رواه البخاري ومسلم .

وأما النِّساء فليس لهنَّ إلاّ التقصير ، فتقصر المرأة من مجموع شعرها قدر أنملة ، للأدلة السابقة في صفة العمرة .

- هـذا الترتيـب هـو الأفضـل ، وإن قدَّمـت بعضها على بعض فلا حرج، لأنَّ النبـيّ ﷺ مـا سُئـل في هـذا اليـوم عـن التقـديم والتأخـير إلاَّ قال : ((افعل ولا حرج)) متفق عليه .

- فـإذا رميـت وحلقـت أو قصرت ، تحللت التحلـل الأول ، فيحل لك كل محظـورات الإحرام إلاَّ النِّسـاء ، لحديث عائشة رضي الله عنها : ((إذا رميتـم وحلقتـم ، فقد حل لكم الطيب والثياب وكل شـيءٍ إلاَّ النِّساء))

رواه سعيد بن منصور في سننه ، وأبو داود والدارقطني بنحوه .

٤) الطواف ، لقوله تعالى: (وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ) الحج : ٢٩ .

فـإذا تمكنـت من طـواف الإفاضة يوم النَّحر فحسـن ، وإلاَّ جاز تأخيره إلى ما بعد أيام منى ، وليس عليك أيها الحاج صلاة العيد ، فإن أقيمت وأنت في الحرم فصلِّها معهم .

- ثـم بعد طواف الإفاضة ، تكـون بذلك قد تحللت التحلل التام، فيحـل لـك كل محظـورات الإحـرام حتـى النسـاء (الزوجـات والإماء) .

- ثـمَّ اسْـعَ إن كنـت متمتعاً ، وأمَّا القارن أو المفـرد ، فيسعى إذا لم يكن قد سعى مع طواف القدوم ، كما سبق ذكره .

- ثـم ارجـع في نفس اليوم ، يوم النَّحر ، إلى منى وبت فيها ليالي (١١ ، ١٢ ، ١٣) أيام التشريق ، وإن بتَّ ليلتين فجائز ، ويتحقق المبيت بمنى بوجود الحاج فيها أكثر الليل ، ويسقط المبيت عن المريض أو من يقوم على شؤونه ، وكذا عن المرابطين في المهمات الرسمية التي تتعلق بمصالح الحجَّاج .

- ارم الجمرات الثلاث في اليومين أو الثلاثة التي ستبقى بها في منى، بعد الزوال، لحديث جابر رضي الله عنه : ((رمى رسولُ الله ﷺ الجمرة يوم النَّحر ضحىً، وأما بعدُ، فإذا زالت الشمس)) رواه الجماعة .

وتبدأ الرمي بالصغرى ثم الوسطى ثم جمرة العقبة، كل واحدة بسبع حصيات متعاقبات، تُكبر مع كل حصاة، تدعو بعد الصغرى والوسطى، ولا تقف للدعاء بعد رمي جمرة العقبة، ولا بأس أن تقول اللهمَّ اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً .

- فإن أردت التعجل في يومين، فإنك تخرج من منى قبل غروب شمس اليوم الثاني من أيام التشريق، فإن غربت عليك الشمس وأنت بمنى بقيت لليوم الثالث، ورميت فيه كذلك والأفضل أن تبيت اليوم الثالث، قال تعالى : ((فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى)) البقرة : ٢٠٣ .
- وَيجوز للمريض والضعيف أنَ يَنيب من يرمي عنه، ولا بد للنائب أن يكون حاجاً تلك السنة فلا يعتد برمي غيره، ويبدأ النائب بالرمي عن نفسه أولاً ثم عن غيره، وإذا وكل أشخاص واحداً في الرمي عنهم جاز، ما داموا عاجزين عن الرمي، كما يجوز للرعاة وأهل السقاية جمع يومين في يوم في الرمي .
- إذا أردتَ الرجوع إلى بلدك بعد انتهاء أعمال الحَجِّ، فطف بالكعبة طواف الوداع، فهو آخر واجبات الحَجِّ عند الجمهور، لقوله ﷺ : ((لا ينفرُ أحدٌ حتى يكون آخر عهده بالبيت)) رواه مسلم .

ولا يُعفى من ذلك إلاَّ الحائض والنفساء ، فليس عليهما طواف وداع ، إلاَّ إذا طهرتا قبل السفر وجب عليهما .

- ويستحب بعد طواف الوداع ، أن يقف في الملتزم ، وهو بين الركن والباب ، فليصق صدره وبطنه بالبيت ، ويدعو بما شاء من خير الدنيا والآخرة .
- ويستحب تعجيل العودة ، لقوله ﷺ : ((إذا قضى أحدُكم حجه فليتعجَّل إلى أهله ، فإنَّه أعظمُ لأجره)) صحيح الجامع .

خلاصة أعمال الحج

- الاغتسال والتطيب ، ولبس ثياب الإحرام .
- الإهلال بالإحرام للحج ، والتلبية ، واجتناب المحظورات .
- التوجه إلى منى (يوم الثامن) والصلاة فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر .
- الذهاب إلى عرفة (يوم التاسع) بعد طلوع الشمس ، والصلاة فيها الظهر والعصر جمعاً وقصراً ، والتفرغ للذكر والدعاء حتى الغروب .
- الدفع إلى مزدلفة بعد الغروب ، والصلاة فيها المغرب والعشاء جمعاً وقصراً فور الوصول ، والمبيت بها إلى بعد صلاة الفجر .
- التوجه إلى منى قبل الشروق (يوم العاشر) فيرمي جمرة العقبة ، وينحر الهدي ، ويحلق أو يقصر ، ويطوف الإفاضة ، ويزيد المتمتع سعي الحج .

- المبيت بمنى ليالي أيام التشريق الـ (١١ ، ١٢ ، ١٣) .
- رمي الجمار أيام التشريق بعد الزوال بالترتيب ، الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى ، ومن أراد التعجل خرج من منى قبل غروب يوم الثاني عشر .
- طواف الوداع ، ويسقط عن الحائض والنفساء .

الفوات والإحصار

الفوات : والمقصود به فواتُ الحجِّ .

وهذه المسألة على فصلين : متى يفوت الحج ؟ وماذا يجب على من فاته الحج ؟

الفصل الأول : متى يفوت الحج ؟

لا يكون الفوات إلاَّ بطلوع فجر يوم النحر ، فمن أحرم بالحجِّ وأدرك الوقوف بعرفة ليلاً أو نهاراً لم يفته الحجُّ ، أمَّا من فاته الوقوف بعرفة حتى طلع الفجر فقد فاته الحجُّ بالإجماع .

الفصل الثاني : ماذا يجب على من فاته الحجُّ ؟

يجب على من فاته الحجُّ الأمور التالية :

١) أن يتحلل بعمرة ، فيطوف ، ويسعى ، ويحلق .

٢) عليه القضاء ، سواء كان الفائت واجباً أو نفلاً ، وبذلك قال الأئمة الأربعة ، وروىَ عن عطاء ومالك وأحمد ، أنه لا قضاء عليه ، فإن كان الفائت واجباً ، بقيَ على وجوبه ، وإن كان نفلاً سقط عنه .

٣) يلزمه الهدي ، يخرجه في عام القضاء ، هذا مذهب بعض الصحابة ، والأئمة الثلاثة ، مالك والشافعي وأحمد .

وعند أبي حنيفة ورواية عن أحمد : لا يلزمه دم ، لأن إحرامه ينقلب عمرة ، فتجزئه .

الإحْصار : هو المنع والحبس .

قال تعالى : ((فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ)) البقرة : ١٩٦.
والمراد منه : المنع بعد الإحرام من استكمال مناسك الحج أو العمرة .

- وأكثرُ أهل العلم ، أنَّ الإحصار يكون من كل حابسٍ يحبس الحاجَّ عن البيت ، من عدوٍ ، أو مرضٍ ، أو خوفٍ ، أو ضياعِ نفقةٍ ، أو موت محرم المرأة في الطريق ، أو غير ذلك من الأعذار المانعة .

- وجمهور العلماء ، أنَّ المحصر إذا لم يكن قد اشترط عند إحرامه، فإنَّه يجب عليه أن يذبح ما استيسر من الهدي ، شاة أو بقرة أو نحر بدنة ، ثم يحلق أو يقصر ويتحلل من إحرامه ، فإن لم يستطع الهدي صامَ عشرة أيام .
- ولأهل العلم أقوالٌ في محل نحر الهدي :
  - ✓ فالجمهور. أنه يذبح هديه حيث يحل ، في حرمٍ أو في حل .
  - ✓ والحنفية . أنه لا ينحره إلاَّ في الحرم .
  - ✓ ولابن عباس وجماعة . إن كان يستطيع البعث به إلى الحرم، وجب عليه ، وإلاَّ ذبحه في محل إحصاره .
- واتفق الفقهاء ، أنَّ المحصر إذا تحلل من إحرامِ حجٍ واجبٍ ، أو عمرةٍ واجبةٍ ، فعليه القضاء .

فضل المدينة المنورة

المدينة المنورة ، وتسمى طيبة وطابة ودار الهجرة ودار السنة ودار السلامة وقبة الإسلام ، وغير ذلك من الأسماء ، وهي دارُ هجرة المصطفى ﷺ ، إليها هاجر ، وفيها عاش ، وبها مات ، وهي مهبط الوحي، وملتقى المهاجرين والأنصار ، شرَّفها الله وفضَّلها ، وجعلها خيرَ البقاع بعد مكة المكرمة .

وللمدينة فضائل عديدة منها ما يلي :

١) أنَّها حرمٌ آمن ، كما هو الحال في مكة المكرمة ، قال رسول الله ﷺ: ((المدينة حرامٌ ما بين عير إلى ثور ، لا يُختلى خلاها ، ولا يُنفَّر صيدها ، ولا تُلتقط لقطتها ، إلاَّ لمن أشاد بها ، ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها سلاحاً لقتال ، ولا يصلح أن يقطع منها شجرة ، إلاَّ أن يعلف رجلٌ بعيره)) صحيح الجامع .

٢) أنَّ فيها المسجد النبوي الشريف ، حيث أنَّ الصلاة فيه تضاعف ، فقد روى جابرٌ رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : ((صلاةٌ في مسجدي ، أفضلُ من ألف صلاة فيما سواه ، إلاَّ المسجد الحرام ، وصلاةٌ في المسجد الحرام ، أفضلُ من مئة ألف صلاة فيما سواه))

رواه أحمد وابن ماجه .

٣) فضل الروضة الشريفة بالمسجد النبوي ، قال رسول الله ﷺ : ((ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)) رواه البخاري ومسلم .

٤) شفاعة النبيِّ ﷺ لمن سكن فيها، وصبر على لأوائها وشدتها، فقد قال رسول الله ﷺ : ((المدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعُها أحدٌ رغبةً عنها إلاَّ أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحدٌ على لأوائها وجهدها إلاَّ كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة)) رواه مسلم.

٥) أنَّ الإيمان يأرز إليها ويتجمع، قال رسول الله ﷺ : ((إنَّ الإيمان ليأرز إلى المدينة، كما تأرز الحية إلى جحرها)) متفق عليه.

٦) أنَّها تنفي الخبيث من الناس، قال رسول الله ﷺ : ((إنَّما المدينة كالكير، تنفي خبثها وينصع طيبها)) متفق عليه.

٧) بركة المدينة، فقد قال رسول الله ﷺ : ((اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة)) رواه البخاري ومسلم.

٨) أنَّ بها وادي العقيق، وهو الوادي المبارك، قال رسول الله ﷺ : ((أتاني الليلة آت من ربي، فقال : صلِّ في هذا الوادي المبارك، وقل عمرةً في حجة)) رواه البخاري.

٩) أنَّ بها جبل أحد، وهو جبلٌ عظيم، أخبر النبيُّ ﷺ عنه، عندما أشرف على المدينة فقال :

((هذه طابة، وهذا أحد، وهو جبلٌ يحبنا ونحبه)) رواه مسلم.

١٠) أنَّها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال، كما قال النبي ﷺ : ((على أنقاب المدينة ملائكة، لا يدخلها الطاعون ولا الدجال)) رواه البخاري ومسلم.

١١) أنَّ فيها تمر العجوة، جعل الله فيه خاصية الوقاية من السموم والسحر، كما قال رسول الله ﷺ : ((من تصبَّح كل يوم بسبع تمرات عجوة، لم يضره في ذلك اليوم سمٌ ولا سحر)) رواه البخاري.

١٢) وعيد من أراد أهل المدينة بسوءٍ أو أذى ، فقد قال رسول الله ﷺ :

((لا يريد أحدٌ أهلَ المدينة بسوءٍ إلاَّ أذابه الله في النار ذوب الرصاص ، أو ذوب الملح في الماء)) رواه مسلم .

ما تشرع زيارته في المدينة المنورة

إنَّ زيارة المدينة المنورة ليست شرطاً أو واجباً في الحَجِّ أو العمرة ، لكنَّها مشروعةٌ ومستحبة في أي وقتٍ طوال العام ، فإذا وصل الزائرُ إليها ، فإنه يشرع له زيارة الأماكن الآتية :

١) زيارة المسجد النبوي .

٢) زيارة قبر النبيِّ ﷺ ، وصاحبيه .

٣) زيارة مسجد قباء ، والصلاة فيه .

٤) زيارة مقبرة أهل البقيع .

٥) زيارة مقبرة شهداء أحد .

وتفصيل ذلك كما يلي :

(١ ، ٢) زيارة المسجد النبوي ، وزيارة قبر النبيِّ ﷺ ، وصاحبيه :

المسجد النبوي هو أعظم مقصد من زيارة المدينة ، فقد قال النبيُّ ﷺ : ((لا تشدُّ الرِّحال إلَّا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى)) رواه البخاري ومسلم .

آداب الزيارة :

- إذا وصل الزائر المسجد قدَّم رجله اليمنى قائلاً : بسم الله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله ، أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ، اللهمَّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك ، ثم يصلِّي ركعتين تحية المسجد، ولو استطاع أن يصلي في الروضة الشريفة لكان أفضل ، وإلاَّ فليصلِّ في أي مكان من المسجد .

- ثم يذهب إلى قبر النبيِّ ﷺ ، ويقف أمامه ويبدأ بالسلام بأدبٍ وصوت منخفض قائلاً : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليكَ يا خيرة خلق الله ، السلام عليك أيها النبيُّ ورحمة الله وبركاته ، أشهد أن لا إله إلاَّ الله ، وأشهد أنَّك عبدُ الله ورسوله، قد بلغت الرسالة ، وأدَّيت الأمانة ، ونصحت الأمَّة ، وجاهدت في الله حق جهاده ، فجزاك الله أفضل ما جزى نبياً ورسولاً عن أمته ، اللهم آته الوسيلة والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة في الجنة .

  اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميدٌ مجيد . اللهم بارك على محمدٍ وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، إنك حميدٌ مجيد .

- ثم يتحوَّل إلى اليمين قليلاً ، فيسلم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ويدعو له بالرحمة والمغفرة والرضوان .

- ثم يتنحى إلى اليمين قليلاً ، ويسلِّم على عمر الفاروق رضي الله عنه ، ويدعو له بالرحمة والمغفرة والرضوان .
- ثم ينصرف ، فإذا أراد التوسل إلى الله تعالى بهذه الزيارة فليستقبل القبلة ، ويدعو الله بما يشاء من خَيرُي الدنيا والآخرة .

٣) زيارة مسجد قباء والصلاة فيه : كما فعل النبيُّ ﷺ ، ورغَّبَ في ذلك، فقد ثبت عن سهل بن حنيف رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : ((**من تَطَهَّرَ في بيته ، ثم أتى مسجدَ قباء ، فصلى فيه صلاةً ، كان له كأجر عمرة**)) رواه ابن ماجه وغيره .

وفي الصحيحين ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يزور مسجد قباء راكباً وماشياً ويصلي فيه ركعتين .

٤) زيارة مقبرة أهل البقيع : التي تقع بجوار المسجد النبوي ، وفيها دُفن كثيرٌ من الصحابة الكرام ، وأُمهات المؤمنين ، وكثير من آل بيت رسول الله ﷺ ، والتابعين والأئمة والصالحين ، رضي الله عنهم أجمعين .

ويدعوا لهم كما ورد في حديث عائشة رضي الله عنها أنَّ النبيّ ﷺ كان يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول : ((**السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وأتاكم ما توعدون ، غداً مؤجلون وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون ، اللهمَّ اغفر لأهل بقيع الغرقد**)) رواه مسلم .

٥) زيارة مقبرة شهداء أحد : ويسن زيارة شهداء أحد ومنهم ، حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه ، وهذه الزيارة للمقابر داخلة في عموم الاستحباب ، كما قال ﷺ : ((زوروا القبور فإنَّها تذكركم الآخرة)) رواه مسلم .

ويدعو لهم جميعاً ، بما ورد عن النبيِّ ﷺ ومن ذلك قوله : ((السلامُ عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية)) أخرجه مسلم .

تلك هي الأماكن التي تُشرع زيارتها في المدينة المنورة ، وما سوى ذلك فليس فيه دليلٌ من الشرع باستحباب زيارتها ، بل هو ممَّا ابتدعه النَّاس ، وقد قال ﷺ : ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)) رواه البخاري ومسلم .

فعلى الزائر أن يحفظ صحته وأوقاته ، ولا يضيعها في الذهاب إلى أماكن لم يحث النبيُّ ﷺ على زيارتها ، ولم يقصدها الصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين .

أخطـاء يقع فيها بعض الحجَّاج

- الاضطبـاع عنـد لبس الإحرام، وهو لا يشرع إلاَّ في طواف القدوم أو العمرة فقط.
- يظـن بعض الحجـاج أنَّ الإحرام هو الإزار والـرداء، والصواب أن هذا هو لباس الإحرام، وأمَّا الإحرام فهو نية الدخول في النسك.
- الصلاة بالإزار دون الرداء، فيصلي البعض وقد كشفوا ظهورهم وعواتقهم وهذا خطأ لأنَّ النبيَّ ﷺ يقول: ((لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء)) متفق عليه.
- الدعـاء والتلبيـة بصـورة جماعيـة، وهـذا يسبـب التشويش على الغير، ولا دليل عليه.
- الجمع بين الصلوات في منى، وترك المبيت بها، وهذا مخالف للسنة.
- وقـوف بعض الحجَّاج خارج حدود عرفة، مع أنَّها محددة بأعلام واضحـة، والوقـوف بعرفـة ركنٌ لا يتم الحـجُّ إلاَّ به، لقوله ﷺ: ((الحجُّ عرفة)) أخرجه الخمسة.
- انصـراف بعض الحجَّـاج من عرفـة قبل الغروب، وهـذا مخالفٌ للسنَّة، فقد وقف النبيُّ ﷺ حتى غربت الشمس.
- التكلـف بصعـود جبل الرحمـة والتمسح به واعتقـاد أنَّ له مزيَّة، وهذا لم يرد عن النبيِّ ﷺ.

- استقبال بعض الحجَّاج جبل عرفة في الدعاء ، والسُنَة استقبال القبلة .
- الانشغال يوم عرفة بالمزاح والكلام الباطل ، والأولى الإكثار من الذكر والدعاء .
- عدم التحري في المبيت داخل مزدلفة .
- تأخير صلاة المغرب والعشاء إلى بعد منتصف الليل ، وهذا لا ينبغي، فإن خشي أن لا يصل مزدلفة إلاَّ بعد نصف الليل ، فإنَّه يصلي ولو قبل الوصول .
- انصراف بعض الحجاج من مزدلفة قبل نصف الليل ، وتركهم المبيت بها ، مع أنَّه من واجبات الحجَّ .
- خروج الأقوياء من مزدلفة إلى منى قبل الصبح ، مع أنَّ الرخصة هي للضعفاء والنِّساء ، أما غيرهم فقبيل طلوع الشمس .
- رمي الحصى جميعاً دفعة واحدة ، وقال أهل العلم : لا يحسب له حينئذٍ إلاَّ حصاة واحدة .
- رمي الحصى بشدة وعنف وصراخ وشتم للشياطين ، وهذا جهل ، وإنما شرع رمي الجمار لإقامة ذكر الله .
- رمي الجمار من بعيد وعدم التأكد من وصولها إلى الشاخص أو الحوض .
- توكيل بعض الأقوياء في الرمي ، والتوكيل إنما ورد للمرضى والضعفاء ونحوهم .

- رمي الجمار بالنعال والحجارة الكبيرة ونحوها ، وهذا مخالفٌ للسنة .
- الإعتقاد أنَّ الشيطان عند الجمرات ، ويسمونه شيطاناً أكبر وأصغر ، وهذا لا صحة له .
- الرمل والاضطباع في طواف الإفاضة والوداع ، وهو لا يُشرع إلاَّ في طواف القدوم فقط .
- المزاحمة الشديدة للوصول إلى الحجر الأَسْوَد لتقبيله ، حتى أنَّه يؤدي في بعض الأحيان إلى المقاتلة والمشاحنة والأقوال المنكرة ، وهذا لا يليق .
- الإعتقاد أنَّ الحَجرَ الأَسْوَد نافع بذاته فيتمسحون به ، وهذا جهل ، فالنافع هو الله وحده .
- استلام بعض الحجَّاج لجميع أركان الكعبة ، وربما استلموا جدرانها وتمسحوا بها ، والوارد عنه ﷺ أنَّه لم يستلم من البيت إلاَّ الركن اليماني والحجر الأَسْوَد .
- تقبيل الركن اليماني وهذا خطأ ، فالركن يُسْتلم باليد فقط عند الاستطاعة .
- طواف بعض الحجاج جماعات متشابكين ، وفي هذا مضايقة شديدة لعباد الله .
- الطواف من داخل حِجْر إسماعيل ، وهذا الطواف غير صحيح ، لأن الحِجْر من البيت .
- التَمسح بجدران وقضبان الحديد عند زيارة قبر النبيِّ ﷺ ، وهذا من البدع .

أحكامٌ تخصُّ النِّساء

- يشترط للنساء اللاتي يرغبن في أداء فريضة الحَجِّ أو العمرة، وجود المَحْرَم، لحديث ابن عباس رضيَ الله عنهما، أنَّ النبيَ ﷺ قال: ((لا يخلونَّ رجلٌ بامرأة إلاَّ ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأةُ إلاَّ مع ذي محرم، فقامَ رجلٌ فقال: يا رسول الله إنَّ امرأتي خرجت حاجَّة وإنِّي اكتتبت في غزوة كذا وكذا فقال ﷺ: انطلق فحجَّ مع امرأتك)) متفق عليه.
- يشترط في المَحْرَمِ الذي تصحبه المرأة في حجِّها، الإسلام والعقل والبلوغ.
- إذا كان الحجُّ نفلاً فيشترط إذن الزوج، فإنَّ له الحقُّ في منع زوجته من حجِّ التطوع.
- المرأة المعتدة من الوفاة ليس لها أن تخرج إلى الحجِّ، ولا إلى غيره، وقد رخَّص بعضُ السلف في خروج المرأة المعتدة من طلاقٍ أو وفاة إلى الحجِّ والعمرة.
- تفعل المرأة عند الإحرام كما يفعل الرجل، من الاغتسال والتنظف وأخذ ما تحتاج أخذه من الشعر والأظفار، ولا بأس بالتطيب في بدنها مما ليس له رائحة وذلك كله قبل الإحرام.
- عند نية الإحرام تخلع المرأة البرقع والنقاب، لقوله ﷺ: ((لا تنتقبُ المرأةُ المحرمةُ ولا تلبسُ القفازين)) رواه البخاري.

- يجوز للمرأة المحرمة أن تلبس ما تشاء من الملابس النِّسائية التي لا زينة فيها ولا مشابهة لملابس الرجال ولا تكن ضيقة أو شفافة، بل لا بد أن تكون فضفاضة وواسعة ، ولا يشترط للنساء لونٌ معين .
- يجب على المرأة التستر في الطواف وخفض الصوت وغض البصر وعدم مزاحمة الرجال .
- طوافُ النِّساء وسعيهن مشيٌ كُلُه ، وجمهورُ أهل العلم أنَّه لا رمل على النِّساء حول البيت ، ولا في السعي بين الصفا والمروة ، وليس عليهنَّ اضطباع .
- الحائض والنفساء تفعل كل مناسك الحجِّ من إحرام ووقوف بعرفة ومبيت بمزدلفة ، ورمي الجمار ، غير أنَّها لا تطوف بالبيت حتى تطهر ، لقول النبيِّ ﷺ لعائشة رضي الله عنها : ((**افعلي ما يفعل الحاجُّ غيرَ أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري**)) متفق عليه .
- لو طافت المرأة وبعد أن انتهت من الطواف أصابها الحيض ، فإنَّها في هذه الحالة تسعى لأنَّ السعي لا يُشترط له الطهارة .
- الواجب على من حاضت قبل طواف الإفاضة أن تنتظر حتى تطهر ثم تطوف ، فإن لم تقدر جاز لها السفر ثم تعود لأداء الطواف ، فإن كانت لا تستطيع العودة وهي من بلادٍ بعيدة ، جاز لها على الصحيح أن تتحفظ وتطوف بنية الحج ، ويجزئها ذلك عند جمعٍ من أهل العلم ، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم رحمهما الله .

- يجوز للمرأة الحائض أن تقرأ كتب الأدعية والأذكار، ولو كان بها آياتٌ من القرآن، كما يجوز لها قراءة القرآن دون أن تمسَّ المصحف.

- يسقط طواف الوداع عن الحائض والنفساء، لما روى ابن عباس رضي الله عنهما أن النبيَّ ﷺ ((أمرَ النَّاسَ بأن يكون آخر عهدهم بالبيت إلاَّ أنَّه خفف عن المرأة الحائض والنفساء)) متفق عليه.

- يجوز للنُّساء أن ينفرن مع الضعفة من مزدلفة بعد منتصف الليل، ويرمين جمرة العقبة عند الوصول إلى منى خوفاً عليهنَّ من الزحام.

- المرأةُ إذا رمت جمرة العقبة، يوم النحر، وقصرت من شعر رأسها فإنَّها تحل من إحرامها، ويحل لها ما كان محرماً عليها بالإحرام، إلاَّ أنَّها لا تحل للزوج إلاَّ بعد طواف الإفاضة، فإن مكنته من نفسها قبل ذلك وجب عليها دم.

- لا حرج أن تأخذ المرأة حبوب منع الحيض لتأجيل الدورة الشهرية أيام الحجِّ، حتى تطوف مع الناس ولا تتعطل عن أعمال الحجِّ، بشرط أن ذلك لا يضرها.

الصلاة في السفر

الأصل في قصر الصلاة : الكتاب والسنة والإجماع .

» أما الكتاب فقوله تعالى : ((وإذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أنْ تَقْصُرُوْا مِنَ الصَّلَاة) النساء ١٠١ .

» وأما السنة فقد تواترت الأخبار عنه ﷺ أنَّه كان يقصرُ الصلاة في أسفاره ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال :

((صحبتُ رسولَ الله ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين، وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك)) رواه البخاري ومسلم .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (الصلاة أول ما فرضت ركعتين ، فأُقرت صلاة السفر ، وأتمت صلاة الحضر) رواه البخاري .

» وأما الإجماع فقد قال ابنُ المنذر : أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم ، أن الذي يريد السفر أن يقصر الصلاة إذا خرج من بيوت القرية التي يخرج منها .

مسائل في السفر :

» يجوز للمسافر أن يجمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، سواء جمع تقديم أو تأخير ، بأذانٍ واحد وإقامتين . ودليل ذلك ما رواه ابنُ عمر رضي الله عنهما قال : ((كان النبيُّ ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جدَّ به السير))

رواه البخاري ومسلم .

» قال ابنُ القيم في زاد المعاد : وكان من هديه ﷺ في سفره الاقتصار على الفرض ، ولم يُحفظ عنه ﷺ أنه صلَّى سنة الصلاة قبلها ولا بعدها إلاَّ ما كان من الوتر وسنة الفجر ، فإنه لم يكن ليدعهما سفراً ولا حضراً .

» إذا وصل المسافر بلداً فنوى الإقامة بها أكثر من أربعة أيام أتمَّ الصلاة ، وهذا قول مالك والشافعي وأبي ثور وأحمد .

ولأهل العلم أقوالٌ كثيرة في ذلك ، فمنهم من حدد المدة خمسة عشر يوماً ، ومنهم من قال تسعة عشر يوماً ، وغير ذلك من الأقوال ...

والأحوط : أنه إذا نوى الإقامة أكثر من أربعة أيام أن يتمَّ الصلاة .

» قصر الصلاة في السفر أفضل من إتمامها ، لمواظبة النبيِّ ﷺ على ذلك في جميع أسفاره ، وللأدلة السابقة .

» يبدأ القصر للمسافر من مغادرته لمساكن البلدة التي يسكنها ، فلا يجوز له أن يقصر وهو لا يزال في دار إقامته .

» يجوز للمسافر أن يصلي ما يشاء من النوافل ، كالضحى وقيام الليل وغير ذلك .

» يصح التطوع على المركوب في السفر من طائرة أو سيارة أو سفينة، سواء كان قائماً أو قاعداً ، مستقبل القبلة أو غير مستقبل .

» يجوز للمسافر أن يصلي خلف المقيم ، وكذلك العكس ، ولكن إذا صلَّى المسافر خلف المقيم فإنه يتمُّ الصلاة ولا يقصرها .

» تسقط صلاة الجمعة والعيدين عن المسافر ، ويصلي الظهر بدلاً عن الجمعة ، فإن صلى الجمعة وهو مسافر فصلاته صحيحة ، وتجزئه عن الظهر .

» يجوز للمسافر أن يمسح على الخفين أو الجوربين ثلاثة أيام بلياليهن بدءاً من الحدث ، بعد لبسهما على طهارة ، لحديث علي رضي الله عنه قال : ((جعلَ رسولُ الله ﷺ ثلاثة أيامٍ ولياليهن للمسافر ، ويوماً وليلة للمقيم))

رواه مسلم .

أحكام وفوائد

- يُسن التكبير أيام العشر من ذي الحجة ، والتكبير مطلق ومقيد ، فالمطلق : يكون في أي وقت من أيام العشر وأيام التشريق ، والمقيد : يكون عقب الصلوات المكتوبات ، ويبدأ من فجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق .
- من نذر بحج ولم يحج حجة الإسلام بعدُ فإنه يقدم حجة الإسلام أولاً ، وأفتى ابنُ عباس بأنه يُجزئ عنهما .
- أجمع أهل العلم على أنَّ من عليه حجة الإسلام وهو قادرٌ على أن يحجَّ بنفسه ، لا يُجزئ أن يحجَّ عنه غيره .
- الحجُّ من مالٍ حرام يُجزئ ، ولكن مع الإثم عند الجمهور ، وعند الإمام أحمد لا يُجزئ الحجُّ من المال الحرام .
- لا يجب على المسلم أن يقترض لأجل الحج ، لأن القاعدة أن تحصيل شرط الواجب ليجب لا يجب ، ومع ذلك إن اقترض وحجَّ صحَّ حجه .
- المستحب للمسلم أن يحج من ماله الخاص ذكراً كان أو أنثى، فإن وهب له آخر تكلفة الحج صحَّ حجه ، وسقطت به حجة الإسلام .
- إذا أحرم الحاج بنسكٍ ثم نسيه ، فله أن يتحرى ويعمل بغالب ظنه ، أو يصرفه إلى القران ، أو يجعله عمرة .

- ذهب الجمهور أنه إذا عوفي المعضوب، وقد تم الحجُّ عنه، فإنه لا يُجزئه ذلك لأنه تبين أنه لم يكن ميئوساً منه، وقال أحمد وإسحاق: لا تلزمه الإعادة.
- إذا تم الحجُّ عن المجنون، فإن أفاق لزمه الحجُّ بنفسه، وإن مات أجزأه.
- لا يلزم النائب في الحجِّ أن يحجَّ من بلد المنوب عنه، بل يجوز من أي مكان حتى من مكة.
- يجوز لمن قدم مكة نهاراً أن يؤخر الطواف والسعي إلى الليل وكذلك العكس.
- جمهور العلماء أنَّ الركوب للحاج أفضل من المشي، لأنه أعون له على الدعاء والذكر، وقال إسحاق: المشي أفضل لما فيه من التعب.
- لا بأس للحاج أن يُتاجر ويؤجر ويتكسب وهو يؤدي أعمال الحج والعمرة.
- أجمع أهل العلم أنَّ من أحرم قبل الميقات صحَّ إحرامه وخالف الأولى، وقيل يُكره له ذلك.
- على المتمتع والقارن هديٌ، فمن لم يجد صام ثلاثة أيام في الحجِّ وسبعةٍ إذا رجع إلى أهله، ولا يجب التتابع في صيام هذه الأيامِ العشر.
- من لم يجد الإزار والرداء أو النعلين لبس ما وجد، وذهب

الجمهور إلى اشتراط قطع الخفين لمن لم يجد النعلين ، ويرى الأحناف شق السراويل ، وقال مالك والشافعي لا يفتق السراويل بل يلبسهما على حالهما ولا فدية عليه ، فإذا وجد الإزار لزمه خلع السراويل .

- ذهب جمهور العلماء ، أنَّ طواف القدوم سنةٌ لا يلزم بتركه شيء ، وليس على أهل مكة طواف القدوم .
- إذا أقيمت الصلاة أثناء الطواف ، فإن الطائف يقطع الشوط ويصلي مع الجماعة ، ثم يستأنف ذلك الشوط ويبني على ما مضى .
- يجوز للطائف والساعي الركوب ، وإن كان قادراً على المشي إذا وجد سبباً يدعو للركوب ، وقال بعض أهل العلم أن المشي أفضل .
- إذا اشترك جماعةٌ في قتل صيدٍ عامدين فليس عليهم إلاَّ جزاءٌ واحد .
- يجوز دخول مكة بغير إحرام لمن لم يرد الحجَّ والعمرة ، سواء كان لعملٍ أو زيارة .
- يُجزئ الوقوف في أي مكانٍ من عرفة إلاَّ بطن عرنة فلا يُجزئ الوقوف به إجماعاً .
- في يوم عرفة ، أنزل الله سبحانه : ((الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)) المائدة ٣ .

- يُجزئ المبيت في أي مكانٍ من مزدلفة إلاَّ وادي محسِّر .
- يشترط في الهدي ما يشترط في الأضحية ، من حيث السن والسلامة من العيوب .
- لا يجوز إعطاء الجزَّار الأجرة من الهدي ، ويجوز التصدق عليه منه إن كان فقيراً .
- الصبي دون التمييز ، ينوي عنه الإحرام وليه ، فيجرده من المخيط ويلبي عنه ، ويصبح الصبي محرماً بذلك ، ويُمنع مما يُمنع منه المُحْرم الكبير .
- البنت التي دون التمييز ، ينوي عنها الإحرام وليها ، ويلبي عنها وتصبح محرمة بذلك ، وتُمنع ممَّا تُمنع منه المُحْرمة الكبيرة .
- إذا وُجد للأعمى زادٌ وراحلة وقائد يقوده ، واستطاع الثبوت على الراحلة بلا مشقة ، لزمه الحجُّ ، وكذلك مقطوع اليدين والرجلين ، وذهب بعضُ أهل العلم أنه يجوز له الاستئجار للحجِّ والعمرة .
- أهل الحرم لا متعة لهم ولا قران ، وإنما يحجون حجاً مفرداً ، ويعتمرون عمرةً مفردة ، وليس عليهم طواف وداع .
- يجوز لمن طاف للوداع أن يشتري ما يحتاج إليه ما دامت المدة قصيرة ، فإذا طالت المدة أعاد الطواف .
- الراجح من كلام أهل العلم ، أنَّ أهل جدة كغيرهم من الحجاج يجب عليهم طواف الوداع ، وقال بعضهم بسنيته .

- يجوز الجمع بين طواف الإفاضة وطواف الوداع بطوافٍ واحدٍ ، وذلك إذا أخَّر الحاج طواف الإفاضة إلى حين مغادرته مكة وسافر بعده ، أجزأه عن الوداع ، لأن آخر عهده بالبيت ، ولو كان بعد طواف الإفاضة سعي .

الدعاء

قال الله تعالى : ((**وقالَ ربُكُمُ ادْعُوني أسْتَجِبْ لَكُم**)) غافر : ٦٠.

وقال سبحانه : ((**وإذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ**)) البقرة : ١٨٦.

وقال ﷺ : ((**الدعاء هو العبادة**)) صحيح الجامع.

آداب الدعاء :

- الإخلاص في الدعاء لله وحده .
- أن يبدأ بالحمد والثناء على الله تعالى ، ثم بالصلاة على النبيِّ ﷺ ، ويختم بذلك .
- أن يتوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته وتوحيده .
- الاعتراف بالذنب والاستغفار منه ، والاعتراف بالنعمة وشكر الله عليها .
- حضور القلب ، والطهارة ، واستقبال القبلة .
- رفع اليدين ، والدعاء ثلاثاً ، وعدم التكلف .
- الإلحاح في الدعاء ، وعدم الاستعجال .
- العزيمة في الدعاء ، واليقين بالإجابة .
- خفض الصوت بين المخافته والجهر .
- أن يدعو لنفسه أولاً ، ثم يدعو لغيره .

- أن لا يدعو بإثمٍ أو قطيعة رحم .
- أن يكون المطعم والمشرب والملبس من حلال .

أوقات يستجاب فيها الدعاء :

- الثلث الأخير من الليل . - بين الأذان والإقامة .
- عقب الوضوء ، وعقب كل صلاة ، وأثناء السجود .
- عند قراءة القرآن ، وختمه .
- آخر ساعة من يوم الجمعة . - عند نزول الغيث .
- في شهر رمضان ، وعند الإفطار ، وفي ليلة القدر .
- دعاء الوالدين . - دعاء المسافر ، والمريض .
- دعاء المضطر ، والمظلوم .
- عند زحف الصفوف في سبيل الله .
- دعاء المسلم لأخيه المسلم بظهر الغيب .
- الدعاء عند الشرب من ماء زمزم مع النية الصادقة .
- الدعاء عند الارتقاء على الصفا والمروة .
- الدعاء يوم عرفة .
- الدعاء بعد رمي الجمرة الصغرى ، والوسطى .
- الدعاء عند المشعر الحرام (المزدلفة) .

- وبلا شك فإنَّ المؤمن يدعو ربه في كل وقتٍ وحين وأينما كان، ولكن هذه الأوقات والأحوال والأماكن تخصُّ بمزيدٍ من العناية .

أسماء الله الحسنى

قال تعالى : ((**وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا**)) الأعراف : ١٨٠.

وقال رسول الله ﷺ : ((**إنَّ لله تعالى : تسعةً وتسعين اسماً ، مائةً إلاَّ واحداً من أحصاها دخل الجنَّة**)) صحيح الجامع.

أدعيــة مختــارة

اللَّهـمَّ لـك الحمد حمـداً كثيراً طيباً مبـاركاً فيه كما تحب ربنـا وترضى، حمداً لا ينقطع ولا يبيد ولا يفنى، ملئ السماوات وملئ الأرض وملئ ما بينهما وملئ ما شئت من شيء بعد، عدد ما حمدك الحامدون، وعدد ما غفـل عن ذكرك الغافلون، والصلاة والسلام على عبدك ورسولك محمد خاتم أنبيائك ورسلك وخيرتك من خلقك وعلى آله وصحبه أجمعين.

اللَّهـمَّ لـك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيُّـوم السمـوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنـت الحق ووعدك حق ولقـاؤك حـق والجنة حـق والنار حـق والساعة حق والنبيـون حق ومحمدٌ ﷺ حق.

اللَّهـمَّ لـك أسلمـت وبك آمنـت وعليك توكلـت وإليك أنبت وبـك خاصمت وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت، أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلاَّ أنت، ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله العلي العظيم.

اللَّهـمَّ إني أسألـك بـأني أشهد أنك أنت الله لا إلـه إلاَّ أنت، الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد.

اللَّهمَّ آتِ نفسي تقواها وزكِّها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها.

اللَّهمَّ إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلبٍ لا يخشع ومن نفسٍ لا تشبع ومن دعوةٍ لا يُستجاب لها.

اللَّهمَّ إنِّي أسألك بأنَّ لك الحمد لا إله إلاَّ أنت المنان ، يا بديع السموات والأرض ، يـا ذا الجـلال والإكرام يا حي يا قيوم أن تغفـر لي وترحمني وإذا أردت بقوم فتنةً فاقبضني إليك غير مفتون .

ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الراحمين .

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمةً إنك أنت الوهاب .

ربنـا لا تؤاخذنـا إن نسينـا أو أخطأنا ، ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته علـى الذيـن من قبلنا ربنـا ولا تحمِّلنا ما لا طاقة لنا بـه ، واعفُ عنا واغفر لنا وارحمنا ، أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين .

ربِّ اجعلنـي مقيـم الصـلاة ومـن ذريتـي ربنـا وتقبـل دعـاء ، ربنـا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب .

ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما .

ربنا آتنا من لدنك رحمة ، وهيئ لنا من أمرنا رشدا .

ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى .

اللَّهـمَّ اقسـم لنـا من خشيتـك ما تحول بـه بيننا وبـين معصيتك ومن طاعتـك مـا تبلغنـا بـه جنتك ومـن اليقين ما تهـون به علينـا مصائب الدنيـا ومتعنا اللهم بأسماعنا وأبصارنا وقواتنا أبداً ما أبقيتنا واجعله الـوارث منـا واجعـل ثأرنا على مـن ظلمنا وانصرنا على مـن عادانا ولا تجعـل مصيبتنـا في ديننـا ولا تجعـل الدنيا أكبـر همنا ولا مبلـغ علمنا

ولا غاية رغبتنا ولا إلى النار مصيرنا واجعل الجنة هي دارنا ولا تسلط علينا بذنوبنا من لا يخافك فينا ولا يرحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين .

اللَّهمَّ عالم الغيب والشهادة ، فاطر السماوات والأرض ، رب كل شيء ومليكه ، أشهد أن لا إله إلاَّ أنت ، أعوذ بك من شر نفسي ، ومن شر الشيطان وشركه ، وأن أقترف على نفسي سوءاً أو أجره إلى مسلم .

اللَّهمَّ أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي واجعل الحياة زيادةً لي من كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك العافية في الدنيا والآخرة ، اللهمَّ إنِّي أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي ، اللَّهمَّ استر عوراتي وآمن روعاتي ، اللَّهمَّ احفظني من بين يديَّ ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي .

اللَّهمَّ أحسن عاقبتي في الأمور كلها وأجرني من خزي الدنيا وعذاب الآخرة .

اللَّهمَّ أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك .

اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجاءة نقمتك وجميع سخطك .

اللَّهمَّ إنك عفو تحب العفو فاعف عني .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك من خير ما سألك منه عبدك ونبيك محمدٌ ﷺ وأعوذ بك من شر ما استعاذك منه عبدك ونبيك محمدٌ ﷺ .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك الجنَّة وما قرب إليها من قولٍ أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قولٍ أو عمل .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل إثم والفوز بالجنة والنجاة من النار .

اللَّهمَّ جنبني منكرات الأخلاق والأقوال والأعمال والأهواء .

اللَّهمَّ اغفر لي ذنوبي جميعاً واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلاَّ أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلاَّ أنت .

اللَّهمَّ إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة ، وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا ، وأسألك القصد في الفقر والغنى ، وأسألك نعيماً لا ينفد وقرة عين لا تنقطع ، وأسألك الرضا بعد القضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر إلى وجهك الكريم والشوق إلى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة ، اللهم زينَّا بزينة الإيمان واجعلنا هداةً مهديين غير ضالين ولا مضلين سلماً لأوليائك حرباً على أعدائك نحب بحبك من أحبك ونعادي بعداوتك من عاداك .

اللَّهمَّ انقلني من ذل المعصية إلى عزِّ الطاعة واغنني بحلالك عن حرامك وبطاعتك عن معصيتك وبفضلك عمَّن سواك ياذا الجلال والإكرام .

اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من الهم والحزن ومن العجز والكسل ومن الجبن والبخل ومن المأثم والمغرم ومن غلبة الدين وقهر الرجال .

اللَّهمَّ إني أعوذ بك من البرص والجنون والجذم ومن سيء الأسقام .

اللَّهمَّ رب السموات والأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيءٍ فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والفرقان أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذٌ بناصيته .

اللَّهمَّ أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقضِ عني الدين واغنني من الفقر .

اللَّهمَّ أنت ربي لا إله إلاَّ أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ،أبوئ لك بنعمتك عليَّ وأبوئ بذنبي فاغفر لي فإنَّه لا يغفر الذنوب إلاَّ أنت .

اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء .

اللَّهمَّ يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ويا مصرف القلوب والأبصار صرف قلبي على طاعتك .

اللَّهمَّ لا تدع لي ذنباً إلاَّ غفرته ، ولا هماً إلاَّ فرجته ، ولا ديناً إلاَّ قضيته ، ولا حاجةً من حوائج الدنيا والآخرة هي لك رضا ولنا فيها صلاح إلاَّ قضيتها يا أرحم الراحمين .

ربنا تقبل منَّا إنك أنت السميع العليم ، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم .

ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ، ربنا إنك رؤفٌ رحيم .

اللَّهمَّ إنِّي عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتي بيدك ماضٍ فيَّ حكمك عدلٌ فيَّ قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك ، سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك ، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي ، اللَّهمَّ علمني منه ما جهلت وذكرني منه ما نسيت ، وارزقني تلاوته آناء الليل وأطراف النهار على الوجه الذي يرضيك عني ، برحمتك يا أرحم الراحمين .

اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب جهنم ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال .

اللَّهمَّ اغفر لي واهدني وارزقني وعافني وارحمني ، اللهم إنِّي أسألك خير المسألة وخير الدعاء وخير النجاح وخير العمل وخير الثواب وخير الحياة وخير الممات وثبتني وثقل موازيني وحقق إيماني وارفع درجتي وتقبل صلاتي واغفر خطيئاتي وأسألك الدرجات العلى من الجنة .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك فواتح الخير وخواتمه وجوامعه وأوله وآخره وظاهره وباطنه وأسألك الفردوس الأعلى من الجنة .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك أن ترفع ذكري وتضع وزري وتصلح أمري وتطهر قلبي وتحصّن فرجي وتنور قلبي وتغفر لي ذنبي وأسألك العلى من الجنة .

اللَّهمَّ احفظني بالإسلام قائماً ، واحفظني بالإسلام قاعداً ، واحفظني بالإسلام راقداً ، ولا تشمت بي عدواً ولا حاسداً .

اللَّهمَّ باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد .

اللَّهمَّ إني أعوذ بك أن أُرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من القسوة والغفلة والذلة والمسكنة وأعوذ بك من الكفر والفسوق والشقاق والنفاق والسمعة والرياء .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك الثبات في الأمر ، والعزيمة على الرشد ، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك وأسألك قلباً سليماً ، ولساناً صادقاً ، وأسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم ، وأستغفرك مما تعلم وأنت علام الغيوم .

اللَّهمَّ ألهمني رشدي وقني شر نفسي يا حي يا قيوم ، اللهم زدني ولا تنقصني وأكرمني ولا تهني وأعطني ولا تحرمني وآثرني ولا تؤثر عليَّ ياذا الجلال والإكرام .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك رحمةً من عندك تهدي بها قلبي ، وتجمع بها أمري ، وتلم بها شعثي ، وتبيض بها وجهي وتزكي بها عملي ، وتلهمني بها رشدي ، وترد بها الفتن عني ، وتعصمني بها من كل سوء .

اللَّهمَّ إنِّي أسألك صحةً في إيمان ، وإيماناً في حسن خلق ، ونجاحاً يتبعه فلاح ، ورحمةً منك وعافيةً ومغفرةً ورضوانا .

اللَّهمَّ إنك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلانيتي ولا يخفى عليك شيء من أمري ، وأنا البائس الفقير والمستغيث المستجير

والوجل المشفق المعترف إليك بذنبه ، أسألك مسألة المساكين وأبتهل إليك ابتهال المذنب الذليل ، وأدعوك دعاء الخائف الضرير ، دعاء من خضعت لك رقبته وذل لك جسمه ورغم لك أنفه .

اللَّهمَّ تقبل توبتي واغسل حوبتي وأجب دعوتي وثبت حجتي واهدِ قلبي وسدد لساني واسلل سخيمة صدري يا أرحم الراحمين .

اللَّهمَّ فارج الهمّ ، كاشف الغمّ ، مجيب دعوة المضطرين ، رحمان الدنيا والآخرة ورحيمهما ، أنت ترحمنا فارحمنا برحمةٍ تغنينا بها عن رحمة من سواك .

اللَّهمَّ انصر الإسلام وأعز المسلمين ، ولم شعث المسلمين ، وأحقن دماء المسلمين، ووحِّد صفَّ المسلمين ، وردَّ المسلمين إليك رداً جميلاً يا رب العالمين .

اللَّهمَّ ولِّ على المسلمين خيارهم ، وادفع عنهم شرارهم ، واجعل ولايتهم في من خافك واتقاك ، واتبع سبيلك ورضاك .

اللَّهمَّ اذن لكتابك وسنة نبيك ﷺ أن يحكما ويسودا يا رب العالمين .

ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير .

ربنا لا تجعلنا فتنةً للذين كفروا واغفر لنا ربنا إنك أنت العزيز الحكيم .

ربنا ءآتنا في الدنيا حسنةً ، وفي الآخرة حسنةً ، وقنا عذاب النار .

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .

سبحان ربك رب العزة عمَّا يصفون ، وسلامٌ على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين.

الختـام

الحمـد لله والصـلاة والسلام على رسـول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه ،،، وبعـد

ففي ختام هذه الرسالة ، أسأل الله تبارك وتعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى ، أن يتقبل هذا الجهد المتواضع ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفـع بـه الإسـلام والمسلمـين ، فـإن أصبـت فمن الله وحـده ، والحمـد لله ، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان ، وأستغفر الله، كما أسأله سبحانه أن يوفق جميع الحجَّاج لأداء مناسكهـم علـى الوجـه الذي يحـب ويرضـى ، وأن يجعل حجهم مـبروراً وذنبهـم مغفـوراً وسعيهـم مشكـوراً ، وأن يوفقهـم بعد الحـجِّ إلى حالٍ أحسـنَ منهـا قبل الحجِّ ، وأن يثبتنا جميعاً علـى طاعته ، ويختم لنا بالحسنى . كما أرجو من إخواني الحجَّاج أن لا ينسوني من صالح دعواتهم بظهر الغيب

وسبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم .

وقـد كان الفـراغ من إعداد هذه الرسـالـة ، بفضل الله تعالى ومنته ، في اليوم الرابع عشر من شهر شوال لسنة ألف وأربعمائة وأربعة وثلاثين من الهجرة النبوية المشرفة على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم .

(١٤ / شـوال / ١٤٣٤هـ)

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبينا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين .
والحمد لله رب العالمين .

المراجع

- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ..... عبد الرحمن السعدي .
- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ..... عبد الله بن عبد الرحمن آل بسام .
- المغني في فقه الحج والعمرة ..... سعيد بن عبد القادر باشنفر .
- تبصير الناسك بأحكام المناسك ..... عبد المحسن بن حمد البدر .
- الاختيار لتعليل المختار ..... العلامة عبد الله بن محمود الموصلي الحنفي .
- مناسك الحج والعمرة ..... شيخ الإسلام / محمد ناصر الدين الألباني .
- دليل الحاج والمعتمر ..... طلال بن أحمد العقيل .
- دليل الحاج والمعتمر ..... تأليف مجموعة من العلماء .
- الحج أشهر معلومات ..... الشيخ عز الدين الحايك .
- فقه السنة ..... الشيخ / سيد سابق .
- منهاج المسلم ..... للشيخ / أبوبكر الجزائري .
- فقه العبادات ..... د / علي أحمد القليصي .
- التحقيق والإيضاح ..... للعلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز .
- الملخص الفقهي ..... د / صالح بن فوزان الفوزان .
- فضل المدينة ..... عبد المحسن بن حمد البدر .

الفهرس

الموضـــوع الصفحة

تقريظ القاضي العلامة محمد بن إسماعيل العمراني ٢
تقريظ العلامة الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل ٣
الإهداء ٥
المقدمة ٦
آداب السفر ٨
وصايا وإرشادات ٩
خصائص البلد الحرام ١١
التعاريف ١٣
حكم الحج والعمرة ١٥
الحكمة من الحج والعمرة ١٧
شروط وجوب الحج والعمرة ١٨
الترغيب في الحج والعمرة ٢٠
المواقيت وأنواعها ٢٢
أنواع الأنساك ٢٥
أركان الحج والعمرة ٢٧
واجبات الحج والعمرة ٣١
سنن الحج والعمرة ٣٢
محظورات الإحرام ٣٣

حكم النيابة في الحج والعمرة ٣٧
صفة العمرة تفصيلاً ٣٩
خلاصة أعمال العمرة ٤٣
صفة الحج تفصيلاً ٤٤
خلاصة أعمال الحج ٥٠
الفوات والإحصار ٥٢
فضل المدينة المنورة ٥٤
ما تشرع زيارته في المدينة المنورة ٥٦
أخطاء يقع فيها بعض الحجاج ٦٠
أحكام تخص النساء ٦٣
الصلاة في السفر ٦٦
مسائل في السفر ٦٦
أحكام وفوائد ٦٩
الدعاء ٧٤
آداب الدعاء ٧٤
أوقات يستجاب فيها الدعاء ٧٥
أسماء الله الحسنى ٧٦
أدعية مختارة ٧٧
الختام ٨٥
المراجع ٨٦
الفهرس ٨٧

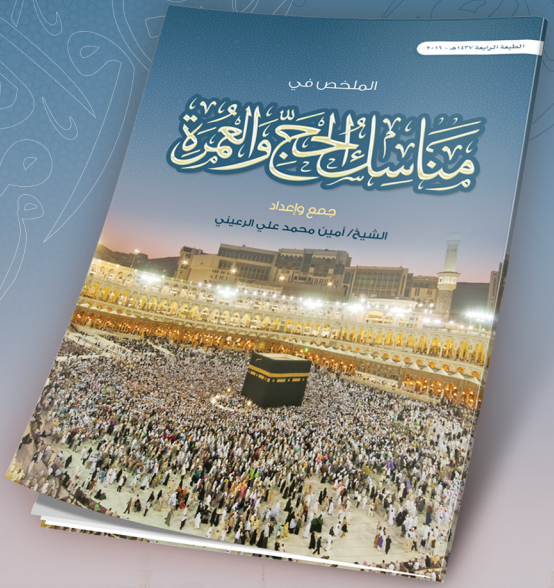
الطبعة الرابعة ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦
الملخص في
مناسك الحج والعمرة
جمع وإعداد
الشيخ/ أمين محمد علي الرميني